الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

**كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسير** **ميدان:** علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير

**قسم: العلوم الاقتصادية** **فرع:** .....

**رقم:** ..... **تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي**

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

**مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي**

**إعداد الطلبة:**


- كريم عبد السلام
- فتحي يطو


**تحت عنوان:**

# المشاركة كإحدى البدائل المتاحة لتغطية الحاجة إلى التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية

## -دراسة حالة بنك السلام في الجزائر-

**لجنة المناقشة:**

| الاسم واللقب | الرتبة | الصفة |
|---|---|---|
| لقليطي لخضر | أستاذ التعليم العالي | رئيسا |
| سنوسي علي | أستاذ التعليم العالي | مشرفا ومقررا |
| زيتوني كمال | أستاذ محاضرأ | عضوا مناقشا |

*السنة الجامعية:* 2022/2021

" قال رب اشرح لي صدري ويسر لي

أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا

قولي " سورة طه (24-27)

# شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الصادق الأمين

نبدأ بشكر من هو أهل لكل الشكر ربنا خالقنا ومولانا عز وجل

الذي غمرنا بفضله وهدانا إلى طريق العلم والمعرفة

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الفاضل المشرف على هذا العمل الأستاذ "علي سنوسي" الذي قدم لنا يد العون ولم يبخل علينا بتوجيهاته الخاصة وأرائه العلمية ونصائحه القيمة التي أفادتنا في موضوعنا، فله منا جزيل الشكر وفائق الاحترام والتقدير.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية

والشكر موصول أيضا إلى كل من ساهم في انجاز هذا العمل من قريب أو بعيد.

# فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

**فهرس المحتويات:**


| المحتوى | الصفحة |
|---|---|
| **شكر وعرفان** | |
| مـقدمـــــــة | أ ــ ح |
| الفصل الأول: أساسيات حول التمويل الإسلامي في البنوك الاسلامية | |
| تمهيد | 02 |
| المبحث الأول: مدخل عام إلى البنوك الإسلامية | 03 |
| المطلب الأول: نشأة وأهداف البنوك الإسلامية | 03 |
| المطلب الثاني: مفهوم التمويل الإسلامي | 10 |
| المطلب الثالث: أساسيات التمويل الإسلامي | 12 |
| المطلب الرابع: صيغ التمويل الإسلامي | 12 |
| المبحث الثاني : التمويل بنظام المشاركة | 21 |
| المطلب الأول: تعريف التمويل بنظام المشاركة | 21 |
| المطلب الثاني: خصائص التمويل بنظام المشاركة | 24 |
| المطلب الثالث: أهمية التمويل بنظام المشاركة | 26 |
| المطلب الرابع: مخاطر التمويل بنظام المشاركة | 28 |
| خلاصة الفصل | 30 |

| الفصل الثاني: دراسة ميدانية لبنك السلام في الجزائر | |
|---|---|
| تمهيد | 32 |
| المبحث الأول: عموميات حول بنك السلام في الجزائر | 33 |
| المطلب الأول: نشأة بنك السلام في الجزائر | 33 |
| المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك السلام في الجزائر | 34 |
| المطلب الثالث: الأهداف التنظيمية لبنك السلام في الجزائر | 36 |
| المبحث الثاني: التمويل في بنك السلام في الجزائر | 37 |
| المطلب الأول: صيغ التمويل المطبقة في بنك السلام في الجزائر | 37 |
| المطلب الثاني: معايير التمويل لدى في بنك السلام في الجزائر من خلال اعتماده على نظام المشاركة | 46 |
| المبحث الثالث: أنواع المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة وسبل معالجتها | 47 |
| المطلب الأول: المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر من جراء الاعتماد على نظام المشاركة | 47 |
| المطلب الثاني: طرق معالجة مخاطر نظام المشاركة التي يواجهها بنك السلام في الجزائر | 49 |
| خلاصة الفصل | 50 |
| خـاتـــــمة | 52 |
| قائمة المصادر والمراجع | 56 |
| **ملخص** | |

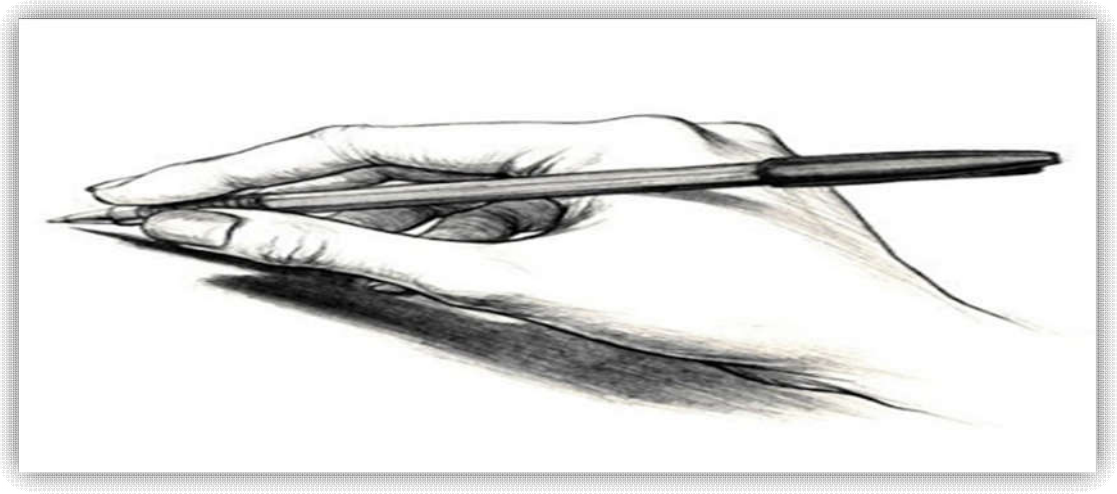

# قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال

**قائمة الجداول:**


| رقم الجدول | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | قائمة البنوك الإسلامية التي نشأت منذ 1975م | 05 |

**قائمة الأشكال:**


| رقم الشكل | عنوان الشكل | الصفحة |
|---|---|---|
| الشكل رقم 01 | أشكال المشاركة | 14 |
| الشكل رقم 02 | الهيكل التنظيمي العام لبنك السلام | 35 |
| الشكل رقم 03 | أنواع الشركات | 43 |

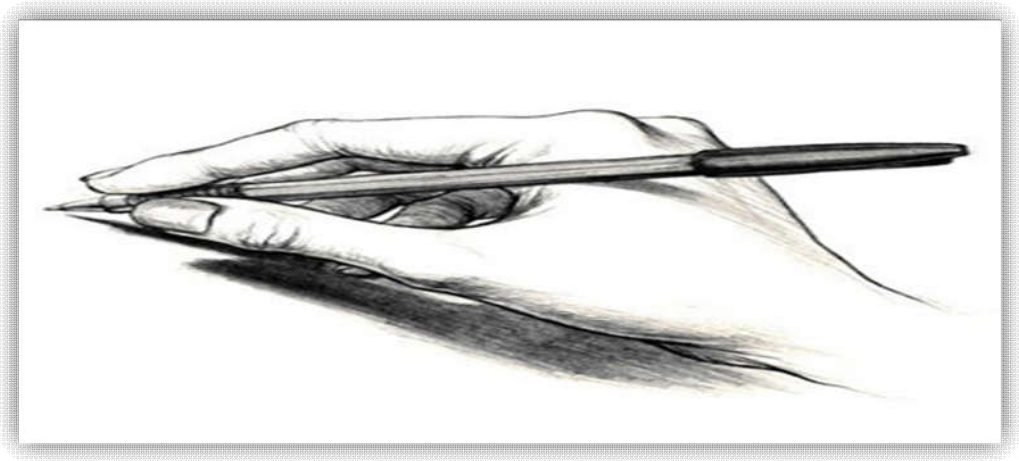

# مقدمة

**مقدمة:**

تتعدد صيغ التمويل وتتنوع سواء في الاقتصاد الوضعي أو الإسلامي، حيث نميز في الاقتصاد الوضعي بين صيغ التمويل المباشر وغير المباشر، وتبرز فيه المشاركة من خلال أنواع مختلفة من الشركات، إلى جانب التمويل بالدين الذي يطغى على المعاملات في الاقتصاد الوضعي، وبالتالي يعتبر سعر فائدة هو المحفز الأساسي للتمويل الوضعي، وهو ينطبق في مفهومه مع الربا بإجماع الفقهاء اعتمادا على القرآن الكريم والسنة المحمدية الشريفة.

وذلك على عكس الاقتصاد الإسلامي، والذي يستبعد التمويل بالدين لتحل محله صيغ تمويلية أخرى تعتمد أساسا على المشاركات المصرفية التي تبرز كصيغة تمويلية واستثمارية قائمة بحد ذاتها، وتتميز بتعدد أشكالها خاصة مع وجود أدوات مالية إسلامية قائمة على صيغة التمويل بالمشاركة، وما يوفره ذلك لها من درجة سيولة ومرونة عالية، وتتكامل مع صيغ البيوع والإجارة لتحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، ويعتبر الربح هو المحفز الأساسي للتمويل الإسلامي، والذي يختلف في مفهومه تمام الاختلاف عن كل من سعر الفائدة والربا.

تتدخل المصارف الإسلامية في عمليات المشاركة المصرفية إما مشاركة مع أصحاب المال الذين يمتلكون فوائد مالية، وإما تقوم بتقديم أموال إلى أصحاب العجز المالي مشاركة في تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية، غير أن قرار التمويل بالمشاركة والتي تعتمد على مبدأ الغنم بالغرم، تحفه عدة مخاطر مما يجعل المصارف الإسلامية تقدم على منح التمويل بالمشاركة إلا بعد دراسة وافية لمختلف الجوانب الشرعية بالدرجة الأولى، ثم الاقتصادية والاجتماعية، المتعلقة بالمصرف، بالشخص طلب التمويل، بالمشروع الممول وبالمجتمع. وبعد أن يحظى قرار التمويل بالقبول، فإن المصرف الإسلامي يقوم بمتابعة المشروع الممول في جميع مراحله إلى غاية مرحلة التصفية

واقتسام الأرباح حسب شروط العقد المتفق عليها بين مختلف أطراف العملية، اعتمادا على عدة صيغ رياضية تتعلق بنوع المشاركة المصرفية.

تحتل المشاركة المصرفية من الناحية النظرية أهمية كبرى تظهر بالنسبة لمختلف الأطراف المتعاملين معها سواء المصرف الإسلامي، حيث تمكنه من جذب حجم أكبر من

الأرصدة النقدية، مع إمكانية استخدامها الاستخدام الأفضل، مما يؤدي إلى زيادة عوائد المصرف، كما تمكنه من الوصول إلى كفاءة أكبر لرأس المال، وتجنب أزمات عدم القدرة على السداد ومعالجة الديون ، أما بالنسبة للمودعين فإن التمويل بالمشاركة يمكنه من الحصول على الربح العادل بمعدل مستقر ، كما تحقق عدة مزايا بالنسبة للمستثمرين تتمثل في الاستفادة من تجربة المصرف وخبرته، توفير الأمن لهم، مضاعفة القوة الإنتاجية، تحريك فئات كانت راكدة،والعدالة في التوزيع.

كما تبرز أهمية المشاركة المصرفية على المستويين المحلي والدولي، حيث تؤدي محليا إلى زيادة حجم الاستثمارات، تخليص الاقتصاد من التضخم والكساد، تجنب التراكمات النقدية، تحقيق التنمية المحلية والمساعدة على تطبيق السياسة النقدية والمالية، أما دوليا فإن التمويل بالمشاركة يؤدي إلى تحقيق التعاون بين الدول الإسلامية، والتخلص من الديون الخارجية ، زوال مشكلة التبعية وتحقيق التنمية للدول الإسلامية.

أما من الناحية العملية، فيبدو جليا، أن السبب الذي يعيق تطبيق المشاركة في المصارف الإسلامية هو تخبط هذه الأخيرة في عدة مشاكل، لعل أهمها : المخاطرة الاستثمارية، إدارة المصرف، المخاطر الأخلاقية، مشكلة الإفصاح، مشكلة الضرائب، مشكلة الأرباح والمحيط الاقتصادي.

**1/اشكالية الدراسة:**

يعتبر التمويل بالمشاركة إحدى أهم صور الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية( المصارف الإسلامية)، فالتمويل بصيغة المشاركة يعمل على تشجيع الاستثمار في المشروعات الإنتاجية، ويساهم في خفض نفقات الإنتاج بسبب إلغاء الفائدة على رأس المال . ومنه فالتمويل بصيغة المشاركة في البنوك الإسلامية يتمتع بإمكانيات تجعله يتميز بالتمويل عن الدين.

ومما سبق ذكره يمكن صياغة إشكالية الدراسة في السؤال التالي:

هل بإمكان صيغة المشاركة تغطية الحاجة إلى التمويل في البنوك الإسلامية ؟

وللإجابة على إشكالية الدراسة قمنا بتجزئة السؤال الجوهري إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي البنوك الإسلامية ؟

- ما لمقصود بالتمويل بنظام المشاركة ؟
- ما هي أهم المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية في ظل التمويل بنظام المشاركة ؟
- ما هي الأساليب التي تنتهجها البنوك الإسلامية لتجنب أو التقليل من مخاطر التمويل بنظام المشاركة؟

**2/ فرضيات البحث:**

وللإجابة على التساؤلات السابقة للإشكالية المطروحة وضعنا جملة من الفرضيات من الفرضيات وهي كالتالي:

- التمويل بالمشاركة نظام اقتصادي بديل للنظام الربوي، لان مسؤولية الشركاء فيه مسؤولية تضامنية.
- إن عدم ملائمة البيئة القانونية لعمليات التمويل بصيغة المشاركة، يزيد من نسبة مخاطر هذا النوع من التمويل في البنوك الإسلامية .
- إن نشر ثقافة التمويل بصيغة نظام المشاركة يزيد من ربحية البنوك الإسلامية.

**3/ أهمية الدراسة:**

**تكتسي هذه الدراسة أهمية بليغة الأهمية نظرا:**

1. تحتل المشاركة المصرفية من الناحية النظرية أهمية كبرى بالنسبة للمصرف الإسلامي، حيث تمكنه من جذب حجم أكبر من الأرصدة النقدية،مع إمكانية استخدامها الاستخدام الأفضل، مما يؤدي إلى زيادة عوائد المصرف، كما تمكنه من الوصول إلى كفاءة أكبر لرأس المال، وتجنب أزمات عدم القدرة على السداد ومعالجة الديون.
2. لأن التمويل بالمشاركة يمكن المودعين من الحصول على الربح العادل بمعدل مستقر وتحريرهم من النزعة السلبية، كما تحقق عدة مزايا بالنسبة للمستثمرين تتمثل في الاستفادة من تجربة المصرف وخبرته، توفير الأمن لهم، مضاعفة القوة الإنتاجية، تحريك فئات كانت راكدة، والعدالة في التوزيع.

**3.** لأنها تؤدي محليا إلى زيادة حجم الاستثمارات، تخليص الاقتصاد من التضخم والكساد أما دوليا فإن التمويل بالمشاركة يؤدي إلى تحقيق التعاون بين الدول الإسلامية، والتخلص من الديون الخارجية.

**4/ أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة الى تحقيق جملة من الأهداف نوجزها فيما يلي:

1. تهدف هذه الدراسة للتعريف بنظام التمويل بالمشاركة، كونه يعمل على ترشيد الأموال العامة والخاصة، ويبني اقتصادا يرتكز على القدرات الذاتية للمجتمع، ويحقق العدل بين الجانبين في تحمل المخاطر أو اقتسام الأرباح، وينقضي ظله سعر الفائدة الثابت والمضمون، وبه يتوصل إلى إستراتيجية شاملة للخروج من الأزمات الاقتصادية.
2. إخضاع صيغ التمويل بالمشاركة للتقييم والدراسة يساعد في تطوير العمل البنكي الإسلامي ويضيف فهما جديدا لمعارف المجتمع بمقاصد الدين في مجالات المعاملات المالية.
3. إن البنوك الإسلامية بحاجة اليوم إلى خليط من الصيغ التمويلية وخاصة تلك التي تقوم على أسلوب المشاركات والتي بها المرونة الكافية للاستجابة لكافة المتطلبات التي تفرضها المتغيرات.

**5/ دوافع اختيار الموضوع:**

يمكن ارجاع أسباب اختيار الموضوع الى :

- **دوافع ذاتية:** تتمثل في اهتمامنا و إيماننا الكبير بأهمية ديننا الحنيف حيث يبدو ذلك جليا من خلال رغبتنا الملحة في دراسة هذا الموضوع الذي دفعنا إلى معالجة موضوعنا الذي له صلة وثيقة بمجال تخصصنا.
- **دوافع موضوعية: وتتمثل في ما يلي:**
- اختيار الموضوع ليس وليد صدفة فهو يتطابق مع التخصص الذي ندرسه.

- نقص البحوث في مجال التمويل بالمشاركة بالنسبة للبنوك الإسلامية.

**6/ منهج الدراسة:**

نظرا لطبيعة الدراسة وتحقيقا لأهدافها اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، في معظم أجزاء الفصل الأول، كما اعتمدنا على المنهج التطبيقي في الفصل الثاني من أجل تبيان واقع تطبيف نظام المشاركة في بنك السلام في الجزائر ميدانيا من أجل الوصول الى نتائج علمية موضوعية وواقعية والوقوف على أهم المعوقات والعراقيل التي تعرقل تطبيق صيغة المشاركة في البنوك الإسلامية.

**8/ الدراسات السابقة:**

1. دراسة أنس سآتي محمد بعنوان "تقويم أداء صيغ الاستثمار في البنوك الإسلامية بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه فلسفة الدراسات البنكية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا كلية الدراسات العليا، السودان، 2015" وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- عدم وجود مؤشرات قياسية معتمدة لتقويم صيغ الاستثمار الإسلامية بطريقة قياسية.
- عدم توافر البيانات والمعلومات عن تطبيق صيغ الاستثمار الإسلامية بالبنوك الإسلامية.
- إن مستوى تحقيق صيغ الاستثمار الإسلامي (المرابحة والمشاركة والمضاربة) لأهداف البنك الإسلامي كان مرتفعا.

2. دراسة يوسف سعيد يوسف أبو سليمة بعنوان "معوقات انتشار التمويل البنكي الإسلامي بصيغة المشاركة في فلسطين، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، جامعة الإسلامية بغزة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، غزة فلسطين 2018" وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- وجود مخاطر عالية لصيغة بالمضاربة المتمثلة في: مخاطر عدم التشغيل المشروع ووقوع الخسارة، مخاطر التقلبات الاقتصادية والسياسية في فلسطين، مخاطر عدم الأمانة وانعدام الشفافية لدى العملاء.
- وجود معوقات إدارية وفنية أمام انتشار التمويل بصيغة المشاركة في فلسطين متمثلة في: عدم توفر الإدارة الحقيقية لدى إدارات البنوك الإسلامية بالبيانات المالية للشركات الفلسطينية ونقص الخبرة العملية لدى البنوك الإسلامية وعدم قدرتها على العمل في كافة القطاعات وضعف الكفاءة الإدارية و الشغلية لدى عملاء البنوك.

- غياب الوعي والثقافة البنكية في التمويل الإسلامي بصيغة المشاركة لدى رجال الأعمال المتعاملين مع البنوك الإسلامية في فلسطين.
- دراسة عبلة المسلف بعنوان "الدور الاقتصادي للمشاركة البنكية مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2006" وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:
- تتعدد صيغ التمويل و تتنوع سواء في الاقتصاد الوضعي أو الإسلامي، حيث نميز في الاقتصاد الوضعي بين صيغ التمويل المباشر وغير المباشر، وتبرز فيه المشاركة من خلال أنواع مختلفة من الشركات، إلى جانب التمويل بالدين الذي يطغى على المعاملات في الاقتصاد الوضعي، وبالتالي يعتبر سعر فائدة هو المحضر الأساسي للتمويل الوضعي، وهو ينطبق في مفهومه مع الربا بإجماع الفقهاء اعتمادا على القرآن الكريم والسنة المحمدية الشريفة.

3. دراسة مخلوف سلمان ولعباني خيرة بعنوان "محددات صيغ التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي الطور الثاني

في ميدان العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، سعيدة، الجزائر، 2002،"

وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ينطلق العمل البنكي من عقيدة إسلامية متينة وربانية أساسها « وأحل الله البيع وحرم الربا ».
- تتميز البنوك الإسلامية بالابتعاد عن الفوائد الربوية والأرباح القيمة واعتماد مبدأ في الأرباح والخسائر.
- لا توجد علاقة بين التمويل بصيغة المداينات والتمويل بصيغة المشاركة.
- توجد علاقة سلبية بين التمويل بالمشاركة و الودائع الاستثمارية.

# الفصل الأول

**الفصل الأول: أساسيات حول التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية**

**تمهيد**

**المبحث الأول: مدخل إلى البنوك الإسلامية وأهدافها**

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

المطلب الثاني: مفهوم التمويل الإسلامي

المطلب الثالث: أساسيات التمويل الإسلامي

المطلب الرابع: صيغ التمويل الإسلامي

**المبحث الثاني: التمويل بنظام المشاركة**

المطلب الأول: تعريف التمويل بنظام المشاركة

المطلب الثاني: خصائص التمويل بنظام المشاركة

المطلب الثالث: أهمية التمويل بنظام المشاركة

المطلب الرابع: مخاطر التمويل بنظام المشاركة

**خلاصة**

## الفصل الأول: أساسيات حول التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية

**تمهيد:**

تعد البنوك الإسلامية جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي، حيث استطاعت من خلال مسيرتها أن تثبت للعالم من خلال أدائها المتميز وقدرتها على التجديد والابتكار أنها صناعة مالية راسخة ومرشحة إلى أن تصبح من القوى الاقتصادية، ونظرا لاعتبار أن التمويل الإسلامي من أهم التمويلات التي بدأ العالم يتجه إليها خاصة في دول العالم الإسلامي، وذلك لأهميته ونجاعته كمصدر تمويلي يتماشى مع ضوابط الشرعية الإسلامية وامتلاكه لمعلومات تحقق للمتعاملين الأمن والأمان، وللتمويل الإسلامي العديد من الصيغ التي يرتكز عليها لتسيير النشاط التمويلي في البنوك الإسلامية من أهم هذه الصيغ التمويل بالمشاركة لاعتباره عنصر أساسي تقوم عليه البنوك الإسلامية.

وهذا ما سيتم التطرق اليه في الفصل الاول بحيث تم تقسيمه الى مبحثين وكل مبحث يتضمن اربع مطالب :

- **المبحث الأول** : ماهية البنوك الاسلامية.
- **المبحث الثاني** : التمويل بنظام المشاركة

**المبحث الأول: مدخل عام للبنوك الإسلامية**

أصبحت البنوك الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر الحديث لما تقدمه من خدمات حيث كان لزاما على العالم المسلم أن ينشئوا بنوكا تتماشى مع اهتمامات ورغبات واحتياجات المجتمع وفي هذا الإطار سنتطرق في هذا المبحث إلى:

- نشأة البنوك الإسلامية وأهدافها.
- مفهوم التمويل الإسلامي.
- أساسيات التمويل الإسلامي.
- صيغ التمويل الإسلامي.

**المطلب الأول: نشأة وأهداف البنوك الإسلامية:**

جاءت نشأة البنوك الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل البنكي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، إذا يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء البنوك الإسلامية، وإن تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشوئها[1].

إن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات البنكية الربوية وإقامة بنوك تقوم بالخدمات والأعمال البنكية بما يتفق والشريعة الإسلامية بدأت عام 1963م عندما تم إنشاء بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية في مصر على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار حيث كانت بمثابة صناديق ادخار توفير لصغار الفلاحين[2].

[1]– عيد يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2011، ص23.

[2]– محمود حسن الوادي، حسين محمد سمحان، المصاريف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2007، ص38.

بدأت المرحلة التمهيدية لظهور البنوك الإسلامية (1950-1970م) تواصل الجهود الفردية والتلقائية من العلماء والمفكرين المسلمين بالدعوة إلى البحث عن البديل الإسلامي للبنوك الربوية وتنظيم عدد من المؤتمرات لبيان حكم الإسلام في الفوائد البنكية، مثل: أسبوع الفقه الإسلامي الذي عقد لأول مرة عام 1951م في باريس بفرنسا[1].

تم بعدها تأسيس النماذج الأولى للبنوك الإسلامية في كل من باكستان وماليزيا ومصر وقد فتحت هذه النماذج المجال لغيرها من التجارب بالرغم من انتهاء التجربة الباكستانية والمصرية في وقت مبكر مع نجاح التجربة الماليزية في الاستمرار إلى يومنا هذا، وتم تأسيس صندوق الحج (طابوج حاجي) سنة 1962م في ماليزيا بهدف تجميع مدخرات الأفراد الراغبين في القيام بفريضة الحج والقيام باستثمارها في توظيفات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وقد تورطت هذه التجربة بشكل سريع وانتشرت في أرجاء الدولة الماليزية حتى أصبحت اليوم من أوسع المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية[2].

جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء بنوك إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الذي انعقد في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية عام 1972م، إذ نص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي، ولم تأخذ البنوك الإسلامية طابعها الخاص بوصفها مؤسسات تمويل واستثمار إلا في أواسط السبعينات عندما أقر المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقدة بجدة في عام 1974م إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الذي باشر أعماله في عام 1975م ليكون بذلك أو مؤسسة تمويلية دولية إسلامية في العالم تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية في دول العالم

[1]- محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار الكتب الوطنية، ليبيا، الطبعة الأولى، 2010، ص125.

[2]- محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص126.

الإسلامي وتتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية سواء في أهدافها وغاياتها وفي أساليبها ووسائلها[1].

والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم من أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية سيتي بنك ولويدز وغيرها مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة للتطبيق وإمكانية تفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة[2].

**جدول رقم (1-1) قائمة البنوك الإسلامية التي نشأت منذ 1975**[3]

| اسم البنك والمؤسسة | سنة الإنشاء | البلد |
|---|---|---|
| البنك الإسلامي للتنمية | 1975م | المملكة العربية السعودية |
| بنك دبي الإسلامي | 1975م | الإمارات العربية المتحدة |
| بنك فيصل الإسلامي السوداني | 1978م | بنغلاديش |
| بنك فيصل الإسلامي المصري | 1978م | مصر |
| بنك التمويل الكويتي | 1978م | الكويت |
| الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي | 1978م | الإمارات العربية |
| البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتنمية | 1979م | الأردن |
| بنك البحرين الإسلامي | 1979م | البحرين |
| اتحاد البنوك الوطنية للمشاركة | 1980م | باكستان |

[1]-حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص24-38.

[2]- محمود حسين الوادي،حسين محمد سمحان، مرجع سبق1983 ذكره، ص38.

[3]- حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، الطبعة الأولى، دار النشر للجامعات، القاهرة، 2009، ص17.

| | | |
|---|---|---|
| البنك الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية | 1980م | مصر |
| بنك التضامن الإسلامي بالسودان | 1981م | السودان |
| إنشاء فروع المعاملات الإسلامية لبعض البنوك التقليدية | 1981م | أنحاء العالم |
| البنك الإسلامي الدولي لكسمبورغ | 1981م | لكسمبورغ |
| دار المال الإسلامي | 1982م | أنحاء العالم |
| بنك فيصل الإسلامي البحريني | 1983م | البحرين |
| بنك قطر الإسلامي | 1983م | قطر |
| بنك البركة الإسلامي | 1983م | البحرين |
| البنك الإسلامي لغرب السودان | 1983م | السودان |
| البنك الإسلامي السوداني | 1983م | السودان |
| بنك بنغلادش الإسلامي المحدود | 1983م | بنغلاديش |
| شركة البحرين الإسلامية للاستثمار | 1983م | البحرين |
| بنك التمويل الإسلامي بلندن | 1983م | إنجلترا |
| بيت التمويل الأردني للاستثمار والتنمية | 1983م | الأردن |
| مجموعة بنوك دلة البركة الإسلامية | 1985م | أنحاء العالم |
| في 2009م وصل عدد المؤسسات المالية الإسلامية إلى 400 في جميع أنحاء العالم | | |

البنوك الإسلامية تعتبر بمثابة مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما لا يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية وهو مؤسسة بنكية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذا أو عطاءً فالبنك الإسلامي ينبغي أن يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم[1].

البنوك الإسلامية لها رسالة إسلامية ذات بعد تنموي واجتماعي تهدف إلى توفير منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية[2].

البنك الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها ويعتبر أيضا كمنظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وتنمية إتاحة الفرص المواتية للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام[3].

البنك الإسلامي هو مؤسسة وساطة مالية ذات منهج ورسالة تتعدى كم التمويل إلى نوع التمويل ومجالاته وأهدافه وتسعى إلى توظيف المال بأسلوب المشاركة في الربح والخسارة في إطار قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بالشكل الذي يحقق العدالة في التوزيع ويخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية[4].

---

[1]– شهاب أحمد سعيد الفرعزي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص11.

[2]– خرخاش جميلة، سعودي نادية، ماهية البنوك الإسلامية وعلاقتها بالأزمات المالية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى العلمي الوطني حول موضوع النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية، يومي 4و5 فيفري، 2019، الجزائر، ص5.

[3]– حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص27.

[4]– محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص123.

**أهداف البنوك الإسلامية:**

تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق الثروة من خلال نشاطها، غير مبالية بقيم المجتمعات الإسلامية، في حين أن البنوك الإسلامية وقبل سعيها إلى تحقيق الربح تحمل على عاتقها تحقيق مجموعة من الأهداف، نذكر منها:

**الأهداف الشرعية:**

- تكييف المعاملات البنكية بما يتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها، ونشر الدعوة الإسلامية، وتثبت القيم العقائدية في مجال التعامل المالي، مع تنمية الوعي الادخاري، وتشجيع الاستثمار، ومحاربة الاكتناز وفق صيغ جديدة، وإقامة حدود الله، وفي الأموال، ومن خلال تطبيق الكليات الخمس[1].

**الأهداف الاجتماعية:**

- العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجانا للمسلمين، سواء كانت دورا لاكتساب المعرفة أو للتدريب العملي أو للتأهيل الفني أو للارتقاء التعليمي والوظيفي والمهني[2].
- زيادة التكاتف والتكافل بين أفراد الأمة الإسلامية عن طريق الزكاة[3]، قوله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[4].

---

[1]– محمود سحنون، الاقتصادي النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2003، ص98-99.

[2]– عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر, الطبعة الأولى، 2014، ص68.

[3]– حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص32.

[4]– القرآن الكريم، سورة التوبة (الآية: 71).

وقوله جل جلاله: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[1].

والدليل من السنة قول الرسول صلى الله عليه وسلم: « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[2].

الأهداف الاستثمارية:

تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية وتطوير الوعي الادخاري بين الأفراد، وترشيد سلوكيات الإنفاق للقاعدة العريضة من المواطنين بهدف تعبئة الموارد الفائضة و رؤوس الأموال العاطلة، وإسقاطها وتوظيفها في المجالات الاقتصادية التي تعظم من عائدها، وترفع من إنتاجها، وبالشكل الذي يسهم في بناء القاعدة الاقتصادية السليمة لصالح المجتمع بأسره، وفق الصيغ الإسلامية، وتتناسب مع المتغيرات التي تحدث في السوق البنكية، وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك، وتتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للبنك الإسلامي في النواحي الآتية:

- تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي بهدف قهر التخلف وتحقيق التقدم للأمة الإسلامية.
- تحقيق مستوى توظيفي تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع والقضاء على البطالة السافرة والمقنعة.
- العمل بكافة الطرق وشتى الوسائل على إنماء وتنشيط الاستثمار المباشر الصريح الذي يقوم على تأسيس الشركات الجديدة بمختلف أنواعها والمساهمة في توسيع خطوط الإنتاج للشركات القائمة والقيام بعمليات المشاركة في تحديد وتطوير هذه الخطوط[3].

---

[1]– القرآن الكريم، سورة آل عمران (الآية: 104)

[2]– الحديث الشريف (رواه مسلم).

[3]– عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص64-65.

- التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث تسعى المجتمعات الإسلامية وذلك من خلال تخفيض مواردها للاستثمار فيها[1].

أهداف مالية وابتكارية[2]:

- جذب الودائع وتنميتها ونشر الوعي الادخاري والاستثماري بين أفراد المجتمع حتى لا يتعطل المال أو يحجب عن وظيفته في الدورة الاقتصادية.
- استثمار الأموال مشاركة بها يعود بالربح على المساهمين والمودعين.
- تحقيق مستوى ملائم من الأرباح يضمن للبنك الاستثمار في التقدم والنمو ومواجهة المنافسة في السوق البنكي.
- ابتكار صيغ وأدوات للتمويل الإسلامي.
- تطوير الخدمات وابتكار أدوات ومنافذ لاستثمار الأموال المتاحة وجذب المزيد من الأموال.

**المطلب الثاني: مفهوم التمويل الإسلامي:**

التمويل الإسلامي هو عبارة عن علاقة المؤسسات المالية بمفهومها الشامل والمؤسسات أو الأفراد، لتوفير المال لمن ينتفع به، سواء لتغطية الحاجات الشخصية أو بعرض الاستثمار عن طريق توفير أدوات مالية متوافقة مع الشريعة، وقد بدأ التمويل الإسلامي الظهور بشكل ملحوظ في منتصف التسعينات في القرن الماضي نتيجة ارتفاع

[1]– أنس ساتي ساتي محمد، تقويم أداء صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية، بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه فلسفة الدراسات المصرفية، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2015، ص.42

[2]– محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص148–149.

عوائد النفط أساسا، وبدأت البنوك الإسلامية تسعى لأن تكون بديلا لنظيرتها التجارية والابتعاد عن مبدأ الفائدة الذي يوصف في الغالب بأنه نوع من الربا لصالح مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، والمضاربة المرابحة مع ضرورة ضبط التمويل بالاقتصاد الحقيقي، مثل تسويق العقارات والسلع، وتلتها المرحلة الثانية من هذا التمويل 1991م – 2000م، وتميزت بالاتجاه نحو الناحية العلمية والتركيز على أدوات تتشابه مع التمويل التقليدي ولكن بأسلوب يتماشى مع الشريعة وبعيدا عن نظام الفائدة السائد في البنوك التجارية والذي يعزو الإسلاميين إليه متاعب الاقتصاد العالمي[1].

أما المرحلة الثالثة للتمويل الإسلامي فقد بدأت بعد حادث الهجوم على مركز التجارة العالمي نيويورك في أيلول سبتمبر 2001م، أسهم الشعور بأن الإسلام أصبح تحت الحصار في تنامي المشاعر الدينية مما قاد إلى تزايد الإقبال على المنتجات المالية الإسلامية[2].

التمويل الإسلامي هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقدر الإسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها نتيجة أحكام الشريعة الإسلامية ومن هذا المفهوم يتضح أن التمويل الإسلامي يمكن أن يكون مالا أو عينا غايته الوصول إلى عائد محكوم بأحكام الشريعة الإسلامية[3].

---

[1]– بن عبيد فريد، حوحو فطوم، عيساوي سهام، واقع التمويل الإسلامي في الدول الأوروبية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول حول النظام المالي وإشكالية التمويل الاقتصاديات النامية، يومي 4 و5 فيفري، الجزائر، ص03.

[2]– بن عبيد فريد، حوحو فطوم، عيساوي سهام، مرجع سبق ذكره، ص149.

[3]– لقليطي لخضر، عبيد محمد، مبادئ التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات–الأزمة العالمية نموذجا–، ورقة بحثية مقدمة ضمن ملتقى الوطني الأول حول النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية، يومي 4 و5 فيفري 2019، الجزائر، ص7.

**المطلب الثالث: أساسيات التمويل الإسلامي:**

من أبرز أساسيات التمويل الذي يقوم به النظام الاقتصادي الإسلامي ما يلي[1]:

- الصدق، فقد حث الإسلام على الصدق.
- الأمانة، وتعتبر الأمانة الضمانة الأكيدة لنجاح العمل المالي، وبانعدامها أو نقصها تنشأ مشاكل التعثر المالي، وهدر الفرائض المالية والإفلاس.
- العدل، ويقر الإسلام أن العدل هو أساس توازن هذا الكون ومطلب أساسي لاستقرار العيش، واستمرار الحياة.
- الوفاء بالعهد.
- التراضي، وفي الفقه الإسلامي يفترض في العقود أن تتسم بتراضي الطرفين مع الأخذ في الاعتبار توفر الضوابط الشرعية الملزمة لصحة العقد.
- إتقان العمل والإبداع العلمي عبر استحداث منتجات مالية وابتكار صيغ تمويلية تفي بحاجات العملاء على اختلاف شرائحهم.
- الالتزام بأحكام الشرعية الإسلامية.
- التعاون.

**المطلب الرابع: صيغ التمويل الإسلامي:**

تقدم هذه الصيغ نموذجا للعدالة في الاستثمار الإسلامي في المؤسسات المالية الإسلامية، إذا تتميز بكفاءة الأداء وعدالة التوزيع، وتقوم جميع صيغ الاستثمار والتمويل على أساس تحمل المخاطرة والمشاركة في الربح والخسارة، فالمال وفقا لهذه الصيغ لا يكون غانما إلا إذا كان غارما؛ أي أن العائد لا يحل إلا إذا تحمل المال كامل المخاطرة وهناك عدة صيغ للتمويل التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية وهي كالتالي:

[1]– سبع فاطمة الزهراء، قويدري محمد، أساسيات صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد (02)، الجلفة (الجزائر)، ص ص222 –223–224.

**1/ التمويل بالمشاركة:** يشير التمويل بالمشاركة إلى أن البنك يقدم حصة في إجمالي التمويل اللازم لتنفيذ عملية (صفقة أو مشروع أو برنامج)، على أن يقدم الشريك الآخر ( طالب التمويل من البنك ) والإشراف عليها، فتكون حصته مشتملة على حصة في المال بالإضافة إلى حصة العمل والخدمة والإدارة وباعتبار البنك شريكا فإنه لا يتقاضى فائدة ثابتة أو عائدا ثابتا كما هو الحال في التمويل بالقروض، لأن ذلك هو عين الربا وهو حرام، ولكن البنك يتفق مع شريكه طالب التمويل على توزيع الأرباح المتوقعة بينهما على أساس حصول البنك على حصة مقابل تمويله، وحصول الشريك على حصة مقابل تمويله وعمله وإدارته للعملية، أو أن يتم التوزيع على أساس تحديد حصة الشريك مقابل الإدارة فتخضع الأرباح أولا ثم يوزع الأرباح بين الطرفين حسب نسبة حصة كل منهما في التمويل، أما في حالة الخسارة فيتحمل كل طرف بنصيبه حسب نسبة حصص التمويل[1].

وتأخذ المشاركة في البنك الإسلامي عدة صور حسب الصيغة التي تحكم العقد، يمكن عرض البعض منها فيما يلي[2]:

المشاركة الثابتة، المشاركة على أساس الصفقة (المعينة)، المشاركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك، المساهمة المتناقصة.

[1]– بن عبيد فريد، حوحو فطوم، عيساوي سهام، مرجع سبق ذكره، ص5.

[2]– محمد سحنون، مرجع سبق ذكره، ص ص 102-103-104.

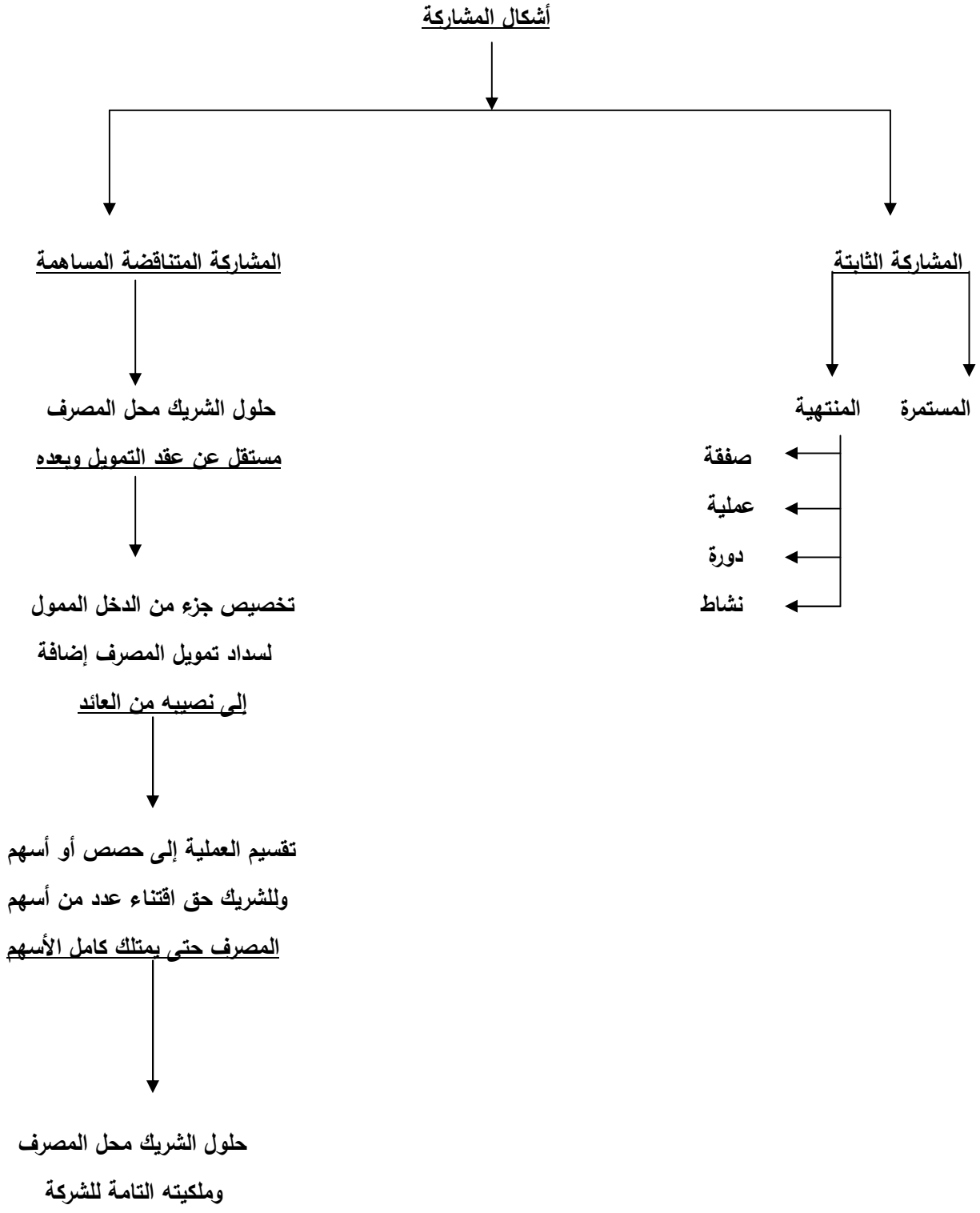


**المصدر**: من إعداد الطالبين.

**2/ التمويل بالمرابحة:** وهو أن يقوم البنك الإسلامي بشراء سلعة بناءً على وعد بالشراء، يتقدم به أحد العملاء بطلب من البنك بشراء السلعة ويسدي رغبته في شرائها مدة ثانية، فهي

بيع بهامش ربح متفق عليه وهي واحدة من أكثر الأشكال الشائعة للتمويل الإسلامي، كما أنها الأكثر انطلاقا على معاملات تمويل التجارة التي تتطلب أدوات السيولة في المدى القصير، وبعد طلب العميل، وإذا اقتنع البنك بحاجة السوق إلى السلعة وقام بشرائها فله أن يبيعها إلى طالب الشراء الأول أو لغيره مرابحة، وهو أن يعلق قيمة الشراء مضافا إليها ما تكلفه البنك من مصروفات بشأنها، ويطلب مبلغا معينا من الربح لمن يرغب في زيادة أو علاوة عن قيمتها ومصروفاتها، وبعد الاتفاق على سعر البيع يتفق بعد ذلك على مكان وشروط تسليم السلعة وطريقة سداد القيمة للبنك[1].

والتمويل بالمرابحة أموال نعرضها كالتالي[2]:

- **المرابحة البسيطة:** وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلا بمثل الثمن الأول، وزيادة يحددها البنك، مثل البيوع التي يقوم بها جميع التجار في العادة، فهم يشترون السلع ويضعونها عندهم حتى يأتي من يرغب بشراء السلعة، فهم يبيعون إياها بالربح في العادة، وقد يكون البيع مساومة دون ذكر ثمنها الأول (التكلفة) أو أمانة؛ أي ذكر ثمنها الأول، وقد يكون الثمن حالا أو مؤجلا أو مقسطا.

- **المرابحة المركبة (المرابحة لأمر بالشراء):** هي إحدى بيوع الأمانة، حيث يطلب شخص من شخص آخر أن يشتري منه سلعة معينة، ويعده أن يشتريها بربح معين، وهذا النوع من البيع تقوم به البنوك الإسلامية، ويشكل نسبة كبيرة من استثماراتها.

---

[1]– ضيف سعيدة، إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2019، ص34.

[2]– جغوط عبد الرزواق، سماش كمال، دور صيغ التمويل الإسلامي في تميل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2019، ص59.

**3/ التمويل بالمضاربة:**

**المضاربة لغة:** مفاعلة والفعل ضارب مأخوذ من الضرب في الأرض وهو السير فيها، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾، أو السفر بغرض التجارة وابتغاء الرزق كقوله تعالى: ﴿ *وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ* ﴾.

المضاربة اصطلاحا: هو عقد يقتضي أن يدفع صاحب رأس المال نقدا معلوما قدره إلى شخص آخر هو المضارب فيعمل به في النشاط الاقتصادي لا على سبيل الإجارة بل على سبيل المشاركة في الربح حسب العقد المتفق عليه أما في حالة الخسارة فتكون من رأس المال إلا إذا أخل المضارب بالعقد، فبالتالي تمثل المضاربة صيغة استثمارية توفيقية تجمع بين من يملكون المال ويفتقرون إلى الخبرة وبين من لهم الخبرة ويفتقرون إلى رأس المال وتعرف أحيانا بأنها شركة في الربح لأن صاحب المال يخاطر برأس ماله ويخاطر من مضارب بوقته ومجهوده[1].

**شروط المضاربة[2]:**

- أن يكون رأس المال من النقد (الذهب والفضة).
- أن يكون رأس المال معلوما قدرا وصيغة.
- أن يكون رأس المال لا دينا في ذمة المضارب.
- أن يسلم رأس المال المضارب ليتمكن من العمل.

[1]– بن عزة محمد، صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الانضباط المالي، ورقة بحثية مقدمة ضمن ملتقى صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي، تلمسان (الجزائر)، ص517.

[2]– زهير بن دعاس، عويسي أمين، صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 4، المسيلة (الجزائر)، ص245.

- أن يكون الربح المشروط لكل واحد منهما (المضارب ورب المال) جزءا شائعا نصفا أو ثلثا أو ربعا.

- يشترط في المضارب أن يكون أهلا للتصرف وأن يكون منفردا بالعمل وله أن يعمل في المضاربة دون قيود من رب المال.

**أنواع المضاربة[1]:**

- المضاربة الثنائية: هي عقد بين اثنين فقط، بين رب العمل والمضارب بالعمل، وقد يكون رب المال شخصا عاديا أو اعتباريا كبنك أو مؤسسة أو شركة.

- المضاربة الجماعية: هي عقد بين مجموعة من أصحاب الأموال من جهة أخرى، ولعل أفضل مثال على هذا النوع هي ودائع المضاربة في البنوك الإسلامية.

- المضاربة المطلقة: هي مضاربة مفتوحة، لا يرد في عقدها أي شرط يحد من سلطة المضارب في العمل، سواء من حيث نوعيته أو مكانته أو مع من يتعامل.

- المضاربة الخاصة (المفيدة): هي مغلقة، تتضمن شروطا وقيودا تحد من حرية المضارب في التصرف في نوع النشاط أو السلعة أو المكان أو الزمان أو مع من يتعامل.

**4/ التمويل بالإجارة:**

تعد الإجارة من الأساليب التي استحدثت في البنوك الإسلامية، والتي تم تكييفها شرعيا مع عمليات التمويل في هذه البنوك، حيث أنها ليست مجرد أسلوب تمويلي وإنما هي أيضا نشاط تجاري يقوم به البنك الإسلامي، والإجارة هي أحد أنواع التجارة يتم فيها اتفاق البنك مع أحد عملائه على شراء البنك للأصل، ومن ثم تأجيره للزبون لمدة طويلة مقابل دفعه عددا من الأقساط المتفق عليها وفي نهاية المدة المتفق عليها تعود ملكية الأصل للبنك،

[1]– بطاهر بختة، بوطلاعة محمد، إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامي، دراسة ميدانية في عدة فروع لبنك البركة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 11، العدد 2، الوادي (الجزائر)، 2018، ص142–143.

ومن الممكن إدراج نص في عقد الإيجار يعطي الخيار للزبون في شراء الأصل بعد انتهاء مدة الإيجار[1].

وتنقسم الإجارة إلى نوعين[2]:

- الإجارة التشغيلية: هي قيام المؤجر (الشخص، الشركة، البنك الإسلامي) باقتناء أصول مختلفة رائجة في السوق ومن ثم يؤجرها للعملاء بأجرة محددة ولمدة معينة وفقا للعقد المبرم بين الطرفين، وفي نهاية الإجارة يقود العين المؤجرة إلى ملكية وحيازة البائع ويمكن الاستفادة من هذه الإجارة في توفير الاحتياجات وتحقيق الأهداف بأسعار مناسبة.

- الإجارة التمليكية: هي قيام المؤجر بأصول مختلفة، ومن ثم يعطي المؤجر للعميل الحق في إمكانية تملك العين المؤجرة في نهاية مدة الإجارة، وفي هذه الإجارة يكون العميل غير قادر على شراء الأصول أو يكون مالكا لإحدى الأصول يريد بيعها والاستفادة من ثمنها، مع بقاء استفادته من الأصل وعوضا على ذلك تقوم الشركة بالتملك الأصل ومن ثم تأجيره إياه بالأجرة المتفق عليها ولمدة محددة، وفي نهاية مدة الإجارة تقوم الشركة بتحويل ملكية الأصل المؤجر إلى المستأجر (العميل) عن طريق الهبة أو بسعر السوق يتفق عليه الطرفان بعد سداد كامل الأجرة المستحقة.

### 5/ التمويل بالاستصناع[3]:

**الاستصناع لغة:** طلب الصنعة أي أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء له، ومعنى ذلك أن اللغة قيدت مجالا في الصناعة فلو طلب شخص من آخر تجارة أو زراعة لا يسمي ذلك بلغة إستصناع.

---

[1]– آيت قاسي عزو رضوان، طاهري بهاء الدين، مسيلتي نبيلة، صيغ التمويل الإسلامي بدائل لطرق التمويل التقليدية، مجلة التنويع الاقتصادي، العدد1، عين تيموشنت (الجزائر)، ص12.

[2]– بن عزة محمد، مرجع سبق ذكره، ص521.

[3]– شوقي أحمد دنيا، الجعالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، جدة (السعودية، الطبعة الثالثة، 2003، ث29.

**الاستصناع اصطلاحا:** الاستصناع هو عقد يتعاهد بموجبه البنك بإنتاج شيء معين وفق الاتفاق عليها، ويشمل هذا التعهد كل خطوات التصنيع، وكذلك سعر وتاريخ التسليم، ويمكن للبنك أن يعهد ذلك العمل أو جزء منه لجهة أخرى تتخذه تحت إشرافـه ومسؤوليتـه، وبهذه الصيغـة يمكـن للبنك الإسلامي المساهمة في أشغال البناء والتركيب والانتهاء من الأعمال الكبرى، كما أنه يساعد على تمويل بناء منشآت الإنتاج والنقل والاستهلاك بناءا على طلب المستخدمين أو البالغين[1].

**أركان بيع الاستصناع:**

باعتبار أن الاستصناع هو عقد على مبيع في الذمة كما سبق وإن عرفناه فإنه يرتكز على مجموعة من الأركان الأساسية كما يلي[2]:

- الصيغة: وهي الإيجاب والقبول؛ وبمعنى آخر وضوح بنود العقد لكلا الطرفين وعدم وجود التباس في العقد.
- العاقدان: وهما الصانع (البائع) والمستصنع (المشتري) ويجب أن تتوفر فيها شروط الأهلية للقيام بالعمل.
- المعقود عليه: يتم عقد الاستصناع على عنصرين أساسيين هي السلعة (المصنوع) والثمن (ثمن الاستصناع)؛ أي أن يكون هناك تفاهم بين طرفي العقد على نوع السلعة المراد صناعتها، بحيث يذكر في العقد مواصفات هذه السلعة المطلوبة وتحديد المواد المصنوعة منها وكذا ثمنها بالإضافة إلى كل التفاصيل الموجودة في العقد.

**شروط عقد الاستصناع[3]:**

- أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والغدر.

---

[1]– آيت قاسي عزو رضوان، طاهري بهاء الدين، مسيلتي نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص12.

[2]– بن عزة محمد، مرجع سبق ذكره، ص522.

[3]– شوقي أحمد دنيا، مرجع سبق ذكره، ص32–33.

- أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس.
- عدم ضرب الأجل فيه.

**6/ التمويل بالسلم:**

هو نوع من البيوع، تؤجل فيه السلع المباعة محددة المواصفات، ويجعل فيه بثمنها بغية تمويل البائع من قبل المشتري بأسعار تقل عن الأسعار المتوقعة وقت التسليم في العادة فبيع السلم إذا هو عكس بيع الأجل، في الأول يتم تقديم الثمن ويؤجل تسليم المبيع، أما في الثاني فيتم تسليم المبيع ويؤجل الثمن، وقد سرع السلم للتيسير على الطرفين (البنك والعميل) لأن المبيع في السلم يكون منخفضا عن القيمة العامة، فيستفيد البائع من قبض رأس المال المعجل لينفقه على حوائجه ويستفيد المشتري من إنقاص الثمن لذلك يسمى بيع المحاويج، ويتضح أن السلع من الناحية المادية سيد حاجة استثمارية للمشتري، ومن الناحية السلعية يسد حاجة إنتاجية للبائع وحاجة إنتاجية أو استهلاكية للمشتري[1].

ويجب توفر مجموعة من الشروط ليتم عقد السلم هي[2]:

- يجوز إجراء عقد السلم لشراء كل سلعة مباحة.
- لا يجوز تقديم عربون قبل إجراء التعاقد بل يجب سداد عن التعاقد.
- يمكن تأخير سداد الثمن لمدة 3 أيام إذا تم الاتفاق على ذلك أو قضى العرف بذلك.
- يجب أن تكون السلعة محددة الصفات والمعالم والكمية بشكل لا يجعل مجال للتشابه مع غيرها بأي شكل من الأشكال.
- يجب أن يذكر مكان التسليم في عقد السلم.

[1]– جغوط عبد الرزاق، سماش كمال، مرجع سبق ذكره، ص61.

[2]– سيف هشام صالح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، مذكرة ماجستير للعلوم المالية المعرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب (ليبيا)، 2009، ص13.

- يجب أن يتم تحديد أجل عقد السلم والذي يلزم البائع بتسليم السلعة المتعاقد عليها عند حلول أجل العقد.
- إذا حصل تأخير أو عجز من قبل البائع في تسليم السلعة فإن العقد يعد مضمونا ما لم يتفق الطرفين على تمديد العقد بشرط أن لا يدفع أي عوض نظير ذلك.
- لا يجوز للبنك أن يبيع بالسلم السلعة اشتراها بالسلم.
- يمكن أن يوكل البنك بائع السلعة لاستلامها بدلا منه حلول أجل التسليم، كما يمكن للبائع أن يقوم ببيعها لصالح البنك إذا طلب منه ذلك[1].

**القرض الحسن:**

هو عبارة عن دفع المال لمن ينتفع به على أن يرد بدله فهو حسن لابتعاده عن التمويل بالفوائد، حيث أنه يتميز بعدة خصائص كعدم تعامله بالفائدة فنظام الفائدة يمثل قيمة الاستغلال للمقرض الذي يجبره على استرداد رأس ماله زائد الفائدة مهما كانت حالة المستثمر، إضافة إلى ذلك تسعى مؤسسة الزكاة من خلال آلية القرض الحسن إلى استثمار جزء من أموال الزكاة في المشاريع التي تساهم في زيادة الإنتاج وذلك بانتهاج طريقة المشاركة في تمويل المشاريع وعدم الضغط على المدين لتسديد الدين في حالات العسر المالي، ويهدف بالدرجة الأولى إلى تحسين الظروف الاجتماعية للفقراء ومساعدتهم على التقليص من حدة المشاكل[2].

**المبحث الثاني: التمويل بنظام المشاركة**

**المطلب الأول: تعريف التمويل بنظام المشاركة[3]:**

---

[1]– عبد الحميد الطالب، سيف هشام، صباح الفخاري، مرجع سبق ذكره، ص13.

[2]– جغوط عبد الرزاق، سماش كمال، مرجع سبق ذكره، ص62.

[3]– نوال بن عمارة، العربي عطية، التمويل بالمشاركة ودوره في تعزيز العمل الحرفي الإسلامي، مجلة رؤى اقتصادية، العدد 05، ورقلة، (الجزائر)، 2019، ص98.

المشاركة لفظ مشتق من المشاركة، جاء في لسان العرب: الشَّرْكة والشَّرِكة سواء مخالطة الشريكين: يقال اشتركنا بمعنى تشاركنا، وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الآخر.

وتعرف المشاركة على أنها "عقد من عقود الاستثمار يتم بمقتضاه الاشتراك في الأموال لاستثمارها وتقليبها في الأنشطة المتنوعة، بحيث يساهم كل طرف بحصة في رأس المال، ولا شك في أن هذا النوع من الصيغ الاستثمارية هام جدا، إذ قد تعجز الرساميل الفردية وتحقق إمكانيات المؤسسة الصغير عن الارتياد مجالات استثمارية معينة لضالة حجم مواردها وضخامة المبالغ المطلوبة في المشروعات الاستثمارية المراد تنفيذها، فتأتي المشاركات لتقوم بدور فعال في مجال الجمع والتعبئة الرساميل، والمزح والتأليف بين الإمكانيات المتاحة على مستوى الوحدات الصغيرة، فتجعل منها قوة معتبرة لتوطين المشروعات الجديدة، أو توسيع المؤسسات القائمة وتجديدها.

وفي البنوك الإسلامية يعني التمويل بالمشاركة "تقديم البنك والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منها متملكا حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقضة ومستحقا لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حقه كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك.

المشاركة هي اتفاق بين طرفين أو أكثر على القيام بإنشاء استثماري على أن يكون رأس المال هو الربح المشترك بينهم في خلاف المضاربة التي يكون فيها رأس المال من جهة والعمل من جهة، يساهم طرفين أو أكثر في رأس مال المشاركة، وقد يشاركون في

العمل، كما قد يختص طرف واحد بأداء العمل ويكون الربح بينهم، حسب الاتفاق والإشارة فإن هذا النوع من الشركات يعرف في الفقه الإسلامي بشركة العنان[1].

وتنقسم المشاركة إلى جزئين بارزين في البنوك الإسلامية هما[2]:

**1/ المشاركة الثابتة:** في هذا النوع من المشاركات يقوم من خلاله البنك الإسلامي بالمساهمة في مشروع معين مع شريك آخر حيث يكون لكن طرف حصة في رأس مال المشروع، وتتم إدارة المشروع على حسب الاتفاق بين الطرفين على طريقة الإدارة وكيفية التمويل ونصيب كل طرف كنسبة من الأرباح وهذا يعني أن البنك الإسلامي يدخل كشريك في مشروع استثماري محدد يتم فيه تحديد مقدار مساهمة المصرف الإسلامي وحصته في حقوق الملكية للمشروع إلى جانب حقوق الملكية لشريك الآخر أو عدد من الشركاء.

**2/ المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك):**

تعتبر المشاركة المتناقصة صيغة جديدة نسبيا وقد عمل على صياغتها العلماء المعاصرين في المعاملات المالية الإسلامية من أجل تسهيل عمليات الاستثمار بين المسلمين فالمشاركة المتناقصة تعني دخول البنك الإسلامي بصفة شريك ممول في مشروع معين له دخل متوقع وذلك بالاتفاق مع شريك الآخر وهو المستثمر وحصول كل طرف منها على حصة من الأرباح مقابل الملكية في أسهم تلك الشركة.

[1]– موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2013، ص125.

[2]– يوسف سعيد يوسف أبو سليمة، معوقات انتشار التمويل المصرفي الإسلامي بصيغة المشاركة في فلسطين، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإسلامية بغزة، 2018، ص33–36.

**المطلب الثاني: خصائص التمويل بنظام المشاركة:**

يتمتع نظام المشاركة بعدة خصائص تجعله من الأساليب المفضلة لتحقيق الدور الاقتصادي المنوط منه مقارنة بغيره من الأساليب لتمويلية الأخر، ويمكن إجمال هذه الخصائص في ما يلي[1]:

- يساهم بفعالية في إعادة توزيع الدخل بكونه يعد من أكثر الأساليب التمويلية ملائمة لتأسيس المشروعات وهذا ما ينتج عنه زيادة قاعدة الملاك وزيادة نسبة التوظيف، مما يعني أن العائد تلك المشروعات من أرباح وأجور سيعود على شريحة أكبر من المجتمع.

- يقلل نفقات الإنتاج بسبب إلغاء تكاليف القروض المتمثلة في سعر الفائدة على رأس المال.

- في نظام المشاركة يقوم البنك الإسلامي فاختيار العميل المناسب ويشاركه في أمواله منتظرا حصيلة المشاركة في الربح والخسارة، وبهذا فإن هذا النوع من التمويل يتفق مع طبيعة الوساطة الاستثمارية البنكية.

- انخفاض مشكلة تباين المعلومات ومشكلة الخطر المعنوي في نظام المشاركة، وذلك لتدخل البنوك في إدارة المشروع الذي يستثمر أمواله فيه.

ويتميز أيضا بعدة مزايا منها[2]:

- التزام البنوك الإسلامية بصيغة التمويل بالمشاركة تمكن لها من القدرة على التكاليف مع التغيرات الهيكلية للاقتصاد على مواجهة الأزمات.

- إن مشاركة البنوك الإسلامية لشركائها في نشاطهم الإنتاجي يؤدي إلى الربط بين عنصري العمل ورأس المال في مجال التنمية الاقتصادية.

---

[1]– بوحصى مجدوب، عريس، بدروج نضال، رأس المال الجريء الإسلامي، نموذج للتوفيق بين التمويل برأس المال الجريء والتمويل التشاركي الإسلامي، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، العدد 8، الجزائر، 2019، ص448.

[2]– نوال بن عمارة، العربي عطية، مرجع سبق ذكره، ص105.

- يربط التمويل بالمشاركة بين مصلحة الممول والمشروع ويضمن الدعم الفني والكفاءة.

- يحقق التمويل بالمشاركة عدالة في توزيع العائد بما يساهم في عدم تركيز الثروة وتقليل التفاوض بين الدخول كما يحول دون إهدار الطاقات البشرية الإنتاجية.

- يتسم أسلوب التمويل بالمشاركة بالمرونة وملائمة لكفاءة التمويلات في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي مما يساعد مؤسسات التمويل على القيام بدورها.

- أنه يفتح المجال لاستفادة الكثير من أصحاب المشروعات الناشئة والصغيرة مما لا تتحقق فيهم الملائمة المالية والضمانات المطلوبة للتمويل بالمداينة، فواقع البنوك اليوم بما في ذلك البنوك الإسلامية، أنها توجه تمويلاتها إلى المشروعات التي قامت على أرجلها وثبت نجاحها وتتأكد في ذلك بطلب القوائم المالية لتلك الشركات لسنوات سابقا، لأن هدفها في الأخير استعادة رأس المال الممول به، مع هامش ربح محدد سلفا فلا يعنيها مقدار الربح الذي يحققه ذلك المشروع، بينما بالتمويل في المشاركة يدخل الممول وتصب عينه مقدار المخاطر التي سيتحملها في مقابل المقاصد الشرعية من جعل المال دولة بين الناس غنيهم وفقيرهم وليس حكرا على فئة معينة كما هو التوجه المشاهد في ظل النظام المعرفي السائد[1].

- المشاركة هي صيغة غير مثيرة للجد من النواحي الشرعية كما هو حال المرابحة وهي خالية من العيوب الشرعية ومن الربا كما تحقق عوائد اقتصادية واجتماعية فهي تعمل على معالجة الأمراض الاقتصادية من خلال زيادة الناتج القومي والدخل القومي وتخفيض البطالة وتقليل الإثارة السلبية لتضخم وغيرها من المشاكل الاقتصادية، ومن أهم ما تتميز به أنها تقوم بتوزيع المخاطر بين أصحاب رؤوس الأموال وتوفير الجهود

[1]– يوسف الشبيلي، التمويل بالمشاركة –الآليات العلمية لتطويره،الندوة الثالثة لمصرفي ابوظبي الاسلامي التمويل بالمشاركة ـالاليات العملية لتطويره, 19 يناير و20 يناير 2011، الإمارات العربية المتحدة، ص2.

بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء وتعمل أيضا على استغلال السيولة الزائدة عادة في البنوك الإسلامية مع تحقيق عوائد مرتفعة في العادة[1].

تتميز هذه الصيغة بتخطيها لحاجز الضمانات الذي كان يمثل عقبة في الوصول لصغار المنتجين والمزارعين والمستثمرين والحرفيين وبالتالي نجحت البنوك الإسلامية في جذب هذا القطاع الهائل والمؤثر في زيادة الدخل القومي للبلاد[2].

**المطلب الثالث: أهمية التمويل بنظام المشاركة[3]:**

يتميز نظام المشاركة على نظام الفائدة في الاقتصاد ألربوي بمجموعة من المزايا التي تؤكد أفضليته كنظام بديل ويمكن انجاز هذه الأفضلية في النقاط التالية:

- يمثل مظهر من مظاهر تعاون رأس المال وخبرة العمل في التنمية الاقتصادية كما يقوم على تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

- مشاركة أكثر من طرف في النشاط الاقتصادي الواحد من شأنها أن تعمل على رعاية وحماية المستثمرين من الوقوع في مخاطر تعجز قدراته الفردية على التنبؤ بها أو تحملها.

- يسمح بالقضاء على التناقض بين معالم المستثمرين والممولين، من خلال تشجيع الطرفين بالاهتمام بأداء المشروع والعمل على زيادة الثروة لكل منهما لأنه بالتقاء الفائدة تلتقي معالم الجميع في تأسيس مشروعات إنتاجية يستفيد منها المستثمرين والمستهلكين وأصحاب رؤوس الأموال والأيدي العاملة على حد سواء.

---

[1]– محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص170.

[2]– عقد المشاركة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية. http://uabonline.org/ar, 21/5/2022;10.254.

[3]– بوحصى مجدوب، عريس، بدروج نضال، مرجع سبق ذكره، ص449.

- حصول صاحب المال على العائد المناسب الذي يتكافأ مع المساهمة الفعلية التي أداها ماله في العملية الإنتاجية وفي ذلك تشجيع للادخار وتوجيه المدخرات إلى مجالات الاستثمار المختلفة.

- العدالة في توزيع العائدات والأرباح بين المساهمين الذين شاركوا في الاستثمار سواء بجهدهم أو بأموالهم وهذا يساعد في عدم تركيز الثروة عند فئة قليلة من المجتمع تسيطر على الاقتصاد وتوجهه لصالحها.

- الوقاية من حدوث الأزمات وضمان التكييف بين مؤسسات التمويل والتغيرات الهيكلية في الاقتصاد، كما أن تأسيس علاقات دولية على أساس المشاركة في الربح والخسارة قد يكون المخرج المتاح لما يسمى بأزمة الديون الدولية بكل ما لها من تراكمات وآثار على الدول النامية والمتقدمة على حد سواء.

- زيادة حجم الاستثمارات وتنشيط التكوين الرأس مالي وتخليص الاقتصاد من التضخم والكساد مع تجنب التراكمات النقدية وتحقيق التنمية المحلية كم تساهم في المساعدة على تطبيق السياسة المالية والنقدية وتكمن أهمية التمويل بالمشاركة أيضا على المجال الخارجي بحيث تحقق التعاون بين الدول الإسلامية وتخلص بالدرجة الأولى من الديون الخارجية ومشكلة التبعية وفي الأخير ينتج عنها تنمية اقتصادية للدول الإسلامية[1].

- المشاركة تفتح مجالات للاستثمار لجميع الوحدات الاقتصادية في حدود الشريعة الإسلامية مع تحقيق أرباح دون فوائد ربوية مما يكون نظام شبه متكامل من ناحية التعامل الإسلامي[2].

[1]– عبلة المسلف، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية "دراسة مقارنة"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2005، ص97.

[2]– باسم عامر، وسائل تفعيل مبدأ المشاركة في المصارف الإسلامية، http://ar.Islamway.net, 21/5/2022,11,05h

**المطلب الرابع: مخاطر التمويل بنظام المشاركة:**

مخاطر التمويل بنظام المشاركة بصحبه عدة مخاطر نذكر منها[1]:

– تلك المخاطر تتمثل في احتمال فقدان رأس المال ذاته إذ أن مؤسسة التمويل الإسلامية تدخل كشريك أو مساهم يقدم حصة في رأس مال الشركة مقابل عدد من الأسهم، وتنتقل ملكية الحصة إلى الشركة ويقتصر حق المؤسسة على نصيب محتمل في الربح أو الخسارة، فمبلغ التمويل يأخذ سمات ما يعرف في النم الأوربية برأس المال المخاطر " le caoital a'risque" حيث يكون معرض للخسارة في حالة إخفاق المشروع أو الشركة الحاصلة على التمويل، وبذلك تنص الوثائق المنشأة لمؤسسات التمويل الإسلامية على أنه عند الاستثمار بطريقة المشاركة في رأس المال يجب أن تتأكد البنوك الإسلامية الممولة أن الشركة أو النشاط الذي يتم تمويله من شأنه أن يحقق عائدا مناسبا حاليا أو مستقبليا وأنه يدار بطريقة سلمية وإذا كان التأكيد المطلوب لا يتم إلا بإجراء تقسيم الشركات والأنشطة المطلوب تمويلها قبل اتخاذ قرار التمويل، وفي متابعها عن كثب بعد ذلك حتى تمام تصفية المشروع، فهذا يثير صعوبة أخرى هي احتياج التقسيم والمتابعة إلى عناصر فنية تجمع بين الخبرة في التخصص موضوع النشاط والنواحي المالية المحاسبة والإدارة والتسويق.

– الاستثمار بطريقة المشاركة في رأس المال هو نوع الاستثمار الدائم، والذي لا يتيسر تحويله إلى سيولة إلا بيع الأسهم إلى طرف آخر، الوضع الذي يصعب تحقيقه ما لم تكن الأسهم مسجلة في البورصة، وحركة التعامل عليها نشطة ولكن في الواقع العملي فإن البنوك الإسلامية تشكو من زيادة السيولة لديها أكثر من قدرتها الاستيعابية، إلا أن ذلك لا يصح إلى أن يدفعها إلى المخاطر غير المحسوبة في الاستثمارات الطويلة، إذ أن أي ظرف طارئ عام أساسي أو اقتصادي سيدفع بالمدعين إلى سحب ودائعهم.

[1]– ضيف سعيدة، إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد3، العدد 2، الجلفة (الجزائر)، 2019، ص ص37–38.

– تشترط قوانين الكثير من الدول أن يكون رأس مال الشركات المنشأة على أرضها بعملتها الوطنية، وكذلك إذا كان سعر صرفها غير ثابت بالنسبة للعملات الأجنبية، ففي هاتين الحالتين تتعرض البنوك الإسلامية المشاركة في التمويل إلى تقلبات سعر الصرف من ناحية، ولعدم سهولة تحويل استثماراتها إلى الخارج عند نهاية المدة من ناحية أخرى، ويخضع لهذين الخطرين كل من أصل مبلغ الاستثمار وعوائده، فقد حدث في أكثر من بلد وفي أكثر من نظام سياسي أو اقتصادي أو غيرت الحكومة قوانين فتتغير نتائج الاستثمارات في معظم الأحوال من الربح المتوقع إلى خسارة مؤكدة.

– ومن المخاطر المحيطة بيئة المشاركة، مخاطر الأعمال العادية المتمثلة في المنافسة في السوق، وتغيير أذواق المستهلكين، وتغيير مستوى الأسعار، يضاف إلى ذلك تلف البضاعة التخزين، كما أن هذا النوع من التمويل يتعرض لمخاطر الائتمان فيما يتعلم بمدفوعات العميل لشراء حصة البنك، بالإضافة إلى المخاطرة المتعلقة بنصيب البنك في الأصل موضوع الشركة.

كما أن هناك مخاطر تتعلق بالشريك من حيث إخلاله بالعقد، وعدم التزامه بشروط المشاركة، أو سوء إدارته للمشروع، أو تعديه أو تقصيره في القيام بمتطلبات المشروع بصورة سلمية، فالشريك لا يضمن إذا تعدى أو فرديات للمشروع، ويجوز أخذ ضمان أو رهن على هذا الشريك ولكن لا يجوز أخذ الضمان مقابل الربح أو الخسارة التجارية[1].

حاجة المشاركة إلى مهارات بشرية عالية تفتقدها المصارف الإسلامية فالموارد البشرية في المصارف الإسلامية تفتقر إلى توافر العقلية الابتكارية لديهم حتى تتاح لهم القدرة على مواجهة المشاكل والمعوقات اليومية التي تواجه تطبيق هذا الأسلوب حتى تستطيع تقديم هذه

[1]– فضل عبد الكريم محمد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات، الأفاق وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2008، ص27.

الحلول الملائمة لها، وذلك لكي تكون هناك قدرة لهذا النظام لمسايرة الواقع العملي والتعامل مع متغيراتها في إطار الضوابط الشرعية العامة والأحكام الخاصة لعقد المشاركة[1].

**خلاصة الفصل:**

البنوك الإسلامية هي عبارة عن وحدات مالية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى تعمل في إطار الشريعة الإسلامية، هدفها الأساسي هو إقامة حكم الله في المال، وجعله وتسخيره لخدمة أفراد المجتمع وذلك عبر الاعتماد على نظام تمويلي إسلامي وفي حدود الشريعة الإسلامية يقوم على صيغ ذات طابع إسلامي.

كما أن هذه الصيغ تعد أداة لجذب الأموال والتمويل بجميع الطرق، لأنها تحقق الربح الحلال والمباح لطالبه، ومن بين هذه الصيغ التي تتميز بها البنوك الإسلامية التمويل بالمشاركة نظرا لما تحققه من مردود اقتصادي إسلامي وتحقيق الهدف الأسمى والمتمثل في الدور الاجتماعي الإنساني.

[1]– أسباب تراجع التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية. http://islamonline,net, 21/5/2022, 10.10h.

# الفصل الثاني

**الفصل الثاني: دراسة ميدانية لبنك السلام في الجزائر**

**المبحث الأول: عموميات حول بنك السلام في الجزائر**

المطلب الأول: نشأة بنك السلام في الجزائر

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك السلام في الجزائر

المطلب الثالث: الأهداف التنظيمية لبنك السلام في الجزائر

**المبحث الثاني: التمويل في بنك السلام في الجزائر**

المطلب الأول: صيغ التمويل المطبقة في بنك السلام في الجزائر

المطلب الثاني : معايير التمويل لدى بنك السلام في الجزائر من خلال اعتماده على نظام المشاركة

**المبحث الثالث: أنواع المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة وسبل معالجتها**

المطلب الأول: المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر من جراء اعتماده على نظام المشاركة.

المطلب الثاني: طرق معالجة مخاطر نظام المشاركة التي يواجهها بنك السلام في الجزائر.

**خلاصة الفصل**

## الفصل الثاني: دراسة حالة بنك السلام في الجزائر

**تمهيد:**

يعتبر بنك السلام في الجزائر من البنوك القليلة في الجزائر التي تعمل وفق أحكام الشرعية الإسلامية في كافة تعاملاتها، وهو بنك حديث النشأة بحيث تم اعتماده سنة 2008م بالجزائر.

وهو يعمل وفق إستراتيجية تقوم على التنويع في منتجاتها البنكية بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين والمستثمرين وتضبط معاملته هيئة شرعية تتكون من كبار العملاء في الشريعة والاقتصاد وهو كباقي البنوك يعتمد على الأساليب من التمويل ولكن في حدود الشريعة الإسلامية بخلاف البنوك التجارية ومن أبرز هذه الأساليب التي يعتمد عليها بنك السلام التمويل بالمشاركة والتي سنتطرق إلى تفاصيلها في الفصل من خلال:

- **المبحث الأول:** عموميات حول بنك السلام في الجزائر.
- **المبحث الثاني:** التمويل في بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة.
- **المبحث الثالث:** المخاطر التي يوجهها بنك السلام في الجزائر وسبل معالجتها في ظل نظام المشاركة.

## المبحث الأول: عموميات حول بنك السلام في الجزائر

سنتطرق فيما يلي إلى تقديم البنك محل الدراسة والمتمثل في بنك السلام في الجزائر وهذا من خلال التعريف به ونشأته وهيكله التنظيمي ومهامه وأبرز أهدافه.

### المطلب الأول: نشأة بنك السلام في الجزائر[1]:

بنك السلام في الجزائر بنك شمولي يعمل طبقا لقوانين الجزائرية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته.

وهو كثمرة لتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات بنكية مبتكرة برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري يعتبر ثاني بنك إسلامي في السوق الجزائرية بعد بنك البركة الجزائري وقد بدأ البنك في مزاولة نشاطاته فعليا بتاريخ 20 أكتوبر 2008م ويضم إلى غابة اليوم 20 فرع موزعة عبر ولايات مختلفة من الوطن وتضبط معاملاته هيئة شرعية مكونة من كبار علماء الشريعة واقتصاد.

### فروع بنك السلام في الجزائر[2]:

لدى بنك السلام في الجزائر 20 فرعا موزعة على النحو التالي :

(6) فروع على مستوى الجزائر العاصمة:

- فرع دالي إبراهيم.
- فرع القبة.
- فرع باب الزوار.
- فرع حسيبة.
- فرع سطاوالي.

[1]- بنك السلام في الجزائر وللميز من المعلومات أنظر: www. Alsalam ageria.com, 5/5/2022, 16:00h.

[2]- بنك السلام في الجزائر وللميز من المعلومات أنظر: www. Alsalam ageria.com, 5/5/2022, 16:00h.

- فرع سيدي يحي.

(2) فرعين في ولاية وهران:

- فرع بئر الجير.
- فرع حي العثامنية.

(1) فرع سطيف، (1) فرع البليدة، (1) فرع قسنطينة، (1) فرع ورقلة، (1) فرع أدرار، (1) فرع بسكرة، (1) فرع عنابة، (1) فرع الجلفة، (1) فرع المسيلة، (1) فرع بجاية.

(2) فرعين في ولاية باتنة:

- فرع باتنة.
- فرع عين مليلة.

**المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك السلام في الجزائر:**

من خلال الهيكل التنظيمي للبنوك يتبين أنه يتوزع على عدة مجالس ولجان لتسيير جميع مهامه أبرزها التمويل وإدارة المخاطر الناجمة على أساليب المعتمدة من البنك في تعاملاته مع الغير في إطار الشريعة الإسلامية[1].

[1]– من إعداد الطالبين بالاعتماد على الموقع www.alsalama lgeria.com

## الهيكل التنظيمي العام لبنك السلام

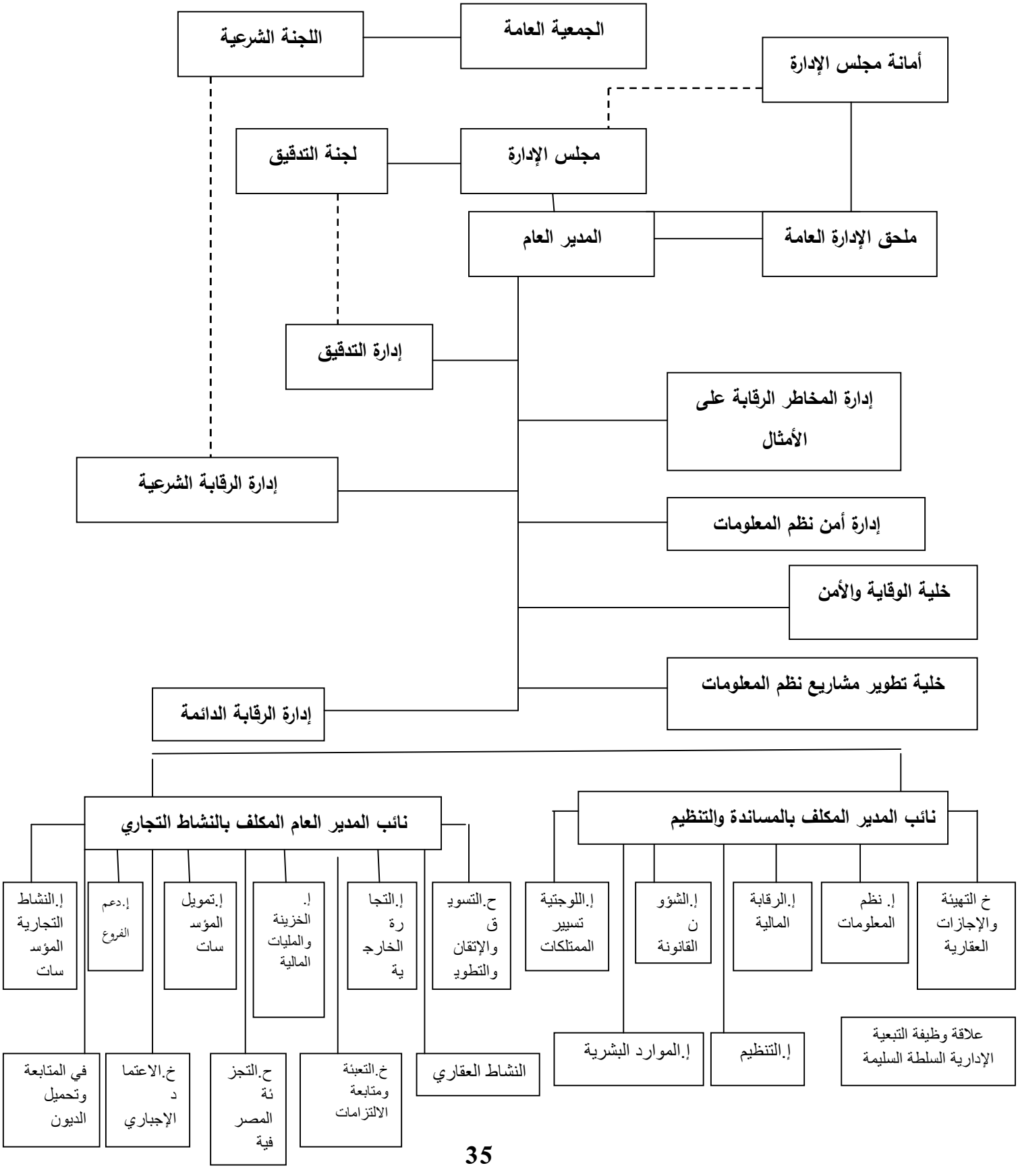

**المطلب الثالث: الأهداف التنظيمية لبنك السلام في الجزائر:**

إن بنك السلام في الجزائر يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتمشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر.

إن أبرز الأهداف المسطر عنها من بنك السلام هي[1]:

- اعتماد أرفع معايير الجودة في الأداء لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية الإقليمية والعالمية.
- التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على سواء.
- الريادة في مجال الصيرفة الشاملة بمطابقة مفاهيم الشريعة الإسلامية.
- تقديم خدمات متميزة ومنتجات مبتكرة معتمد من قبل الهيئة الشرعية للبنك.
- التوسع الجغرافي في داخل القطر الجزائري من خلال استحداث فروع جديدة.
- يهدف بنك السلام إلى التميز عن الغير وهذا من خلال اعتبار التميز ثقافة جماعية وفردية داخل البنك.
- يسعى إلى تحقيق الأهداف المسطر عليها عن طريق الالتزام داخل وخارج البنك والشعور بالمسؤولية وتلبية جميع حاجيات والمتطلبات المنظرة من قبل المتعاملين.
- بهدف التي تحقيق تكامل كلي في أساليب تعاملاته مبني تماما على أحكام الشريعة الإسلامية ودون تجاوز حدودها.

[1]– بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: .8/5/2022.algeria.com www.alsalam

## المبحث الثاني: التمويل في بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة

### المطلب الأول: صيغ التمويل المطبقة في بنك السلام في الجزائر[1]:

**المرابحة للوعد بالشراء:**

هي عملية شراء البنك للأصول منقولة أو غير منقولة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشرائها وإعادة بيعها مرابحا بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلف مضاف إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعملية مكونة من الوعد من الشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحا ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده لأن البنك لا يعرض أن يبيع شيء ولكنه يتلاقى أمرا بالشراء وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الأمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن لأن البنك قد قبض البضاعة التي اشتراها وانتقل إليه الضمان.

**1/ الإجارة:**

هو عقد بين البنك والمتعامل يأجر البنك بمقتضاه عينا موجودة في ملك البنك عند التعاقد أو موصوفة في ذمة المؤجر يتسلم في تاريخ محدد وهي نوعان.

أ- **إجارة منتهية بالتمليك:** وهي التي تنتقل فيها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة.

**ب- إجارة تشغيلية:** وهي التي تعود فيها العين المستأجرة إلى المؤجر في نهاية مدة الإجارة.

**2/ الاستصناع:** يعتمد البنك في إطار التمويل عن طريق الاستصناع على صيغتين اثنين بحسب موضوع التمويل[2].

---

[1]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalma algeria.com.10/5/2022,11:30.

[2]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,10-5-2022,13:05h.

**صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المباني:**

وهي صيغة يقوم من خلالها البنك بناء على طلب المعامل ببناء أو تهيئة عقار حسب المواصفات المحددة ضمن الطلب والمخططات المرفقة به، ويعتمد البنك في تنفيذ هذه العملية على عقدي الاستصناع منفصلين يكون في أحدهما صانعا وفي الثاني مستصنعا،

حيث الاستصناع الأول بينه وبين المتعامل المستصنع فيكون صانعا بالنسبة إليه، ثم يعقد البنك استصناعا موازيا مع مقاول من أجل إنجاز المشروع فيكون مستصنعا في هذا العقد، على أن يكون كل العقود مستقلا عن الآخر.

**صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في غير المباني:**

وهي صيغة يقوم من خلالها البنك بناء على طلب المتعامل بتصنيع سلع أو تجهيزات طبقا للمواصفات المحددة ضمن طلبه عن طريق عقد استصناع موازي للاستصناع الأول مع صانع يستصنع من خلاله المصنوعات المطلوبة.

**تعريف عقد الاستصناع:** هو عقد على بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب عنها.

**4- البيع بالتقسيط للسيارات[1]:**

هي صيغة يقوم من خلالها البنك ببيع سيارات متوافرة لديه مملوكة له ومقبوضة من قبله بالتقسيط للمتعاملين، حيث يعرض على المتعاملين شراء السيارات المتوافرة ضمن مخزون السيارات التي اشتراها مسبقا وقبضها القبض الناقل للضمان.

إذا كانت السيارة المرغوب شراؤها من قبل المتعامل غير متوافرة ضمن مخزون البنك، فإن البنك يقوم باقتنائها وتملكها وعقب قبضها القبض لضمان ما يعرض على المتعامل شراءها ومن ثم ليس في العملية بيع لما لا يملك البنك، لأن البنك لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب من المتعامل ويعرضه عليه ليرى إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن

[1]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,11-5-2022,10:20h.

هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لمي ضمن، يتحمل تبعة الهلاك لا يسبع البيع للمتعامل توقيع وعد بالشراء من قبله، حيث لا يوضع المتعامل في الحالتين عند تقدمه بطلبه وعدا بالشراء ومن ثمة ليس على المتعامل أي التزام قبل توقيعه عقد البيع بالتقسيط.

**5- السلم[1]:**

**1/ تعريف السلم:**

عقد بيع بين المتعامل (المسلم إليه) وهو البائع، البنك (المسلم) وهو المشتري بمقتضاه يلتزم المشتري بدفع الثمن معجلا مقابل استلام، المبيع مؤجلا على أن يكون المسلم فيه –المبيع– مضبوطا بصفات محددة ويسلم في أجل معلوم حيث ينقسم هذا الأخير إلى قسمين نذكرهما:

أ- **السلم الموازي:** يتمثل السلم الموازي في دخول البنك في عقد سلم مستقل ثان مع طرف آخر على سلعة مواصفاتها مطابقة للسلعة المتعاقد عليها في السلم الأول وذلك بهدف بيع السلعة المشراة ضمن عقد السلم الأول دون أن يتعلق العقد الثاني على نفاذ العقد الأول.

ب- **عقد التوكيل بالبيع:** هو عقد مستقل يقوم من خلالها البنك بتوكيل المتعامل البائع سلما بيع السلع محل عقد بيع السلم بعد تسليمها للبنك بشروط معينة.

**6) المضاربة:** عقد شركة في الربح بمال من أحد الطرفين وعمل من الآخر وهي عقد مشروع ينظم التعاون الاستثماري بين رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، بحيث يكون الربح الناتج عنها مشتركا، ومشاعا بين طرفيها وفق ما يتفقان عليه، ويسمى الطرف الذي يدفع رأس المال (رب المال)، ويسمى الطرف الذي عليه العمل (المضارب)، أو (العامل)، أو (المقرض)، وتنقسم إلى قسمين:

[1]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,11-5-2022, 10:50h.

أ- المضاربة المطلقة.

ت- المضاربة المقيدة.

**عقد المضاربة لدى البنك:**

عقد مشاركة بين البنك والمتعامل في صفقة أو مشروع يسهم البنك ويتكفل المتعامل بإدارته وتنفيذ على أن يوزع الربح بينهما بحسب النسب المتفق عليها.

**7) البيع الأجل:**

هو البيع الذي يتفق فيه العاقدان على تأجيل دفع الثمن إلى موعد محدد في المستقبل وقد يكون الدفع جملة واحدة أو على أقساط.

**صيغة بيع الأجل لدى البنك:**

هي صيغة يقوم من خلالها البنك بشراء سلع أو بضائع أو آلات أو معدات بناء على طلب المتعامل ويقوم بعد تملكه لها وقبضها القبض الناقل لضمان بيعها للمتعامل بالأجل[1].

**8/ المشاركة:**

تنفذ صيغ المشاركة لدى البنك من خلال شركة العقد وشركة الملك وتكون الشركة فيها شركة دائمة أو متناقصة.

**1/ صيغة المشاركة لدى البنك على أساس شركة العقد:**

اتفاق اثنين أو أكثر على خلط مالهما أو عملهما أو التزامهما في الذمة بقصد الاسترباح، وهي شركة يعقدها البنك مع المتعامل حيث يسهم كل منهما في رأس مال صفقة أو مشروع على أن يقتسم الربح المحقق بناءً النسب المتفق عليها ضمن العقد وتظل الشركة قائمة إلى انقضاء مدتها أو موضوعها[2].

وتنقسم شركة العقد إلى:

[1]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,11-5-2022, 11:17h.

[2]- بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,12-5-2022, 12:15h.

**شركة المفاوضة:**

المفاوضة لغة من فوض إليه الأمر، صيره إليه، وجعله الحاكم فيه، ورده إليه، وتفاوض الشريكان في المال اشتركا فيه.

وتعرف شركة المفاوضة على أنها عقد شركة بين شخصين أو أكثر تقوم على تفويض كل شريك للآخرين في التصرف ويكون جميع الشركاء مسؤولون فرديا وتضامنيا على التزامات الشركة سواء اشتركوا في جميع أموال الشركة أو بعضها[1].

**ب- شركة العنان:**

هي أن يشترك اثنان أو أكثر بحصة معينة برأس مال يتاجران به كلاهما والربح بينهما على حسب أموالهم أو على نسبة يتفقان عليها عند العقد ولا يشترط في شركة العنان تساوي حصص الشركاء في رأس المال[2].

**ج- شركة الوجوه:**

شركة الوجوه هي اشتراك اثنين أو أكثر في أن يشتريا بجاههما سلعا بدين على أن يربحانه يكون بينهما بتساوي أو بحسب النسبة التي يحددانها سميت بذلك لأن الشركاء ليس لديهم رأس مال إلا ما يحصلون عليه باستدانة، وجهتهم لدى من يبيعهم بأجل[3].

**د- شركة الأعمال (الأبدان):**

وهي الاشتراك بين أطرافها فيما يكتسبانه بأبدانهم مثل اشتراك الصباغين والخياطين من قبول الأعمال على أن تكون الأرباح بينهما والجدير بالذكر أن هذا النوع جائز لدى الحنابلة والمالكية والأحناف وغير جائزة لدى الشافعية[4].

---

[1]- عبلة لمسلف، مرجع سبق ذكره، ص11.

[2]- أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في بنوك الإسلامية، دار الكتب العلمية، البحرين، 2010، ص37.

[3]- أحمد محمد محمود النصار، مرجع سبق ذكره، ص39.

[4]- يوسف سعيد يوسف أبو سليمة، مرجع سبق ذكره، ص25.

**2/ صيغة المشاركة لدى البنك على أساس شركة الملك:**

هي صيغة يقوم من خلالها البنك العام في الجزائر بناء على طلب المتعامل بمشاركته في الشراء أو تملك عقار فتكون لكل منهما حصة شائعة في ملكيته وعلى أساس ما يقوم البنك بإيجار هذه الحصة إلى المتعامل إجارة منتهية بالتمليك[1].

وتنقسم شركة الملك إلى قسمين[2]:

أ) **الشركة الاختيارية:** والتي تنشأ عندما يمتلك اثنان أو أكثر عينا من الأعيان بسبب من أسباب الملك كأن يشترياها معا أو توهب لهما أو يخلطا ماليهما ليس بقصد الاتجار.

ب) **الشركة الإجبارية:** وهي الناشئة عن الميراث أو الوصية أو عن اختلاط مالين بدون إدارة مالكيهما اختلاطا لا يمكن معه الفصل بينهما.

[1]– بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,12-5-2022, 1:05h.

[2]– أبو غدة، عبد الستار البنوك الاسلامية، ج8، مجموعة دلة البركة، جدة (السعودية)، الطبعة الاولى, 2007، ص37.

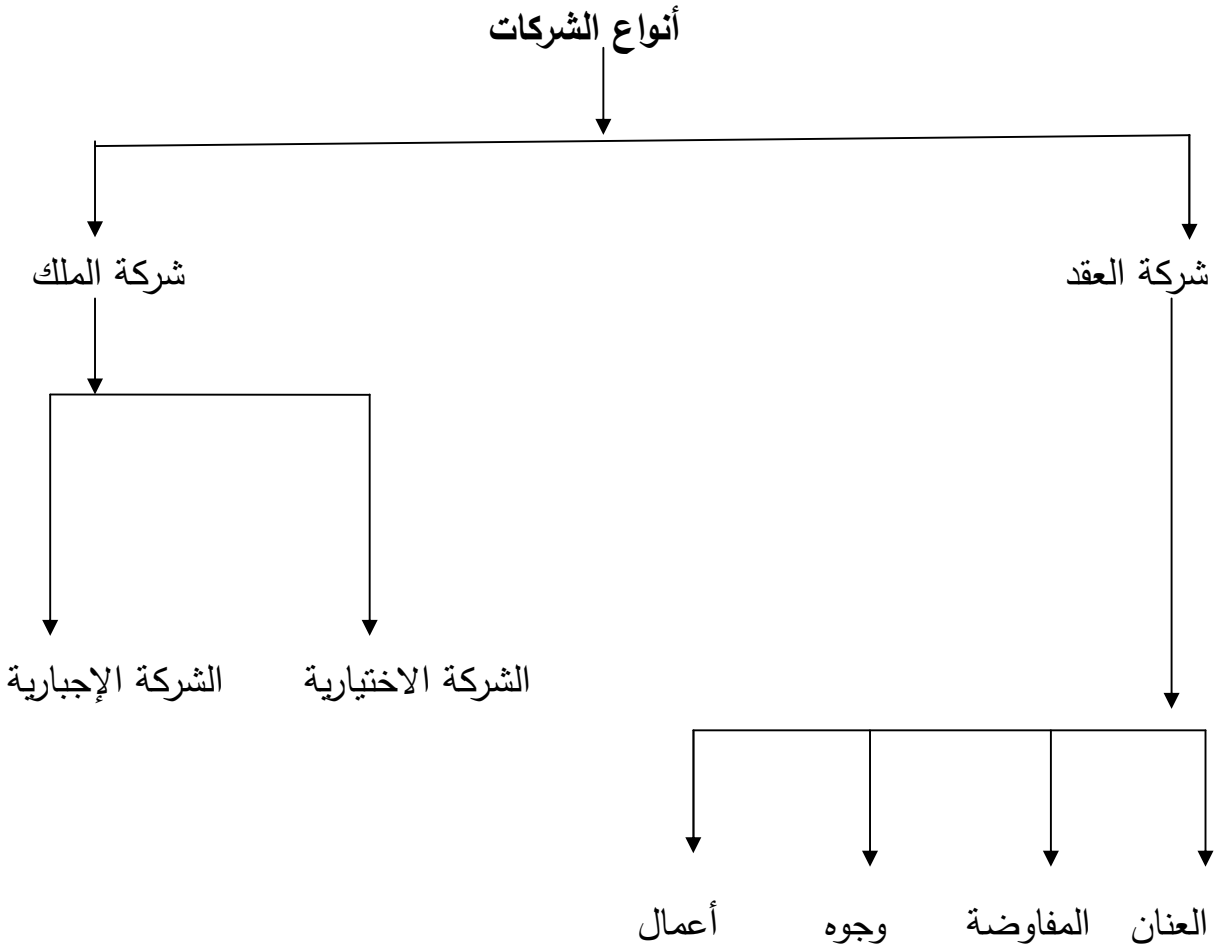


**المصدر**: إعداد الطالبين.

**المشاركة المتناقصة:**

هي صيغة تقوم من خلالها بنك السلام في الجزائر بمشاركة المتعامل في مشروع قائم أو بصدد الانجاز أن يقتسما الأرباح المحققة وفق النسب المتفق عليها ويعد البنك في إطارها المتعامل من خلال وعد منفصل أن يبيعه حصصه تدريجيا أو دفعة واحدة حيث يتنازل عنها بناء على طلب المتعامل بعقود بيع مستقلة ومتعاقبة بالثمن المتفق عليه عند البيع.

فالمشاركة المتناقصة عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجيا إلى أن يتملك المشتري المشروع بكامله وتتكون هذه العملية من شركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء مشترطا في هذه الشركة، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعد منفصل عن

الشركة وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر[1].

وللمشاركة المتناقصة صيغ أهمها ما يلي[2]:

**الصيغة الأولى:** أن يتفق البنك مع الشريك على أن يكون إحلال هذا الشريك محل البنك بعقد مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة، حتى يكون للشريكين حرية كاملة في التصرف بيعه حصة شريكه أو غيره.

**الصيغة الثانية:** أن يتفق البنك مع الشريك على المشاركة في التمويل الكلي والجزئي للمشروع ودخل متوقع وذلك على أساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر لحصول البنك على حصة نسبية في صافي الدخل البنكي فعلا مع حقه بالاحتفاظ بالجزاء المتبقي من الإرادة أو أي قدر يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخططا لتسديد أقل ما قدمه البنك في التمويل.

**الصيغة الثالثة:** يحدد نصيب كل شريك حصصي أو أسهم يكون لها قيمة معينة ويمثل مجموعها إجمالي قيمة المشروع أو العملية وللشريك إذا شاء أن يختفي من هذه الأسهم المملوكة للبنكة عددا معينا، بحيث تتناقص أسهم البنك بمقدار ما تزيد أسهم الشريك إلى أن يمتلك كامل الأسهم فتصبح الملكية كاملة.

**الخطوات العملية المشاركة المتناقصة:**

إن عملية المشاركة المتناقصة تمر بالخطوات التالية[3]:

---

[1]– بنك السلام في الجزائر وللمزيد من المعلومات أنظر: www.alsalam algeria.com,18-5-2022, 14:20h.

[2]– مخلوف سلمان، لعباني خيرة، محددات صيغ التمويل بالمشاركة، في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سعيدة، 2020، ص ص34-35.

[3]– مخلوف سلمان، لعباني خيرة، مرجع سبق ذكره، ص35.

- **الخطوة الأولى:** الاشتراك في رأس المال: في هذه المرحلة يقوم البنك بتقديم جزاء من رأس المال المطلوب للمشروع بصفة مشاركا ويتفق العميل والشريك على طريقة معينة لبيع حصة في رأس المال تدريجيا بينما يقوم العميل بتقديم هو الآخر جزاء من رأس المال المطلوب للمشروع ويكون أمنيا على ما فيده من أموال في البنك.
- **الخطوة الثانية:** نتائج المشروع: بعد عملية التمويل والحصول على التكلفة الكلية للمشروع يتم بدأ العمل في المشروع من أجل تنمية المال وتحقيق العائد من العملية الاستثمارية لكن قد يحقق المشروع نتائج ايجابية أو سلبية.
- **الخطوة الثالثة:** توزيع نتائج المشروع: هنالك حالتان في توزيع نتائج المشروع، ففي حالة تحقيق الأرباح فعنها توزع بين الأطراف المشاركة البنك من جهة والعميل من جهة أخرى وهذا حسب طبيعة الاتفاق الذي حدث بينهما أما في حالة وجود خسارة فإنها تقسم على قدر حصة كل شريك في رأس مال المشروع.
- **الخطوة الرابعة:** بيع البنك حصة في رأس المال: بعد توزيع نتائج المشروع تأتي المرحلة الأخيرة وهي مرحلة تنازل البنك عن حصته في رأس مال المشروع حيث يعبر البنك عن استعداده لبيع جزء معين في حصته من رأس المال ويقوم العميل بدفع ثمن ذلك الجزء من حصة البنك وهذا حسب الاتفاق المبرم بينهما وبذلك تنتقل إليه ملكية ذلك الجزء ثم تتواصل عملية تنازل من البنك على فترات زمنية متفق عليها إلى أن تنتهي مساهمته في المشروع ويكون قد استرجع كامل مساهمته في رأس المال إضافة إلى ما حققته من أرباح خلال فترة مشاركته ليقوم بعد ذلك بإعادة الكرة والمشاركة في المشاريع الأخرى بينما يصبح العميل والشريك هو صاحب الملكية التامة لرأس مال هذا المشروع.

**المطلب الثاني: معايير التمويل لدى بنك السلام في الجزائر من خلال اعتماده على نظام المشاركة:**

كباقي البنوك سواء كانت تقليدية أو إسلامية فإن بنك السلام في الجزائر وشروط صارمة لتمويل مختلف الفاعلين الاقتصاديين وحتى الأفراد حسب صيغ التمويل وهذا للمحافظة على مركزه المالي وسمعته السوقية.

يتعامل بنك السلام في نشاطه التمويلي بعدة صيغ من أبرزها التمويل بالمشاركة لذا نذكر أهم معايير هذه الصيغة[1]:

1) **شخصية العميل:** وهذا المعيار يختص بتحليل كل ما يتعلق بشخصية العميل طالب التمويل من سمعته وكفاءته وسيرته الذاتية ووضعه القانوني.
2) **المركز المالي للعميل:** وهذا المعيار يختص بإجراء عملية تحليل لميزانية العميل طالب التمويل من أجل تحديد الموقف من العملية الاستثمارية.
3) **قدرة العميل:** وهذا المعيار يعمل على تحديد مدى كفاءة العميل وقدرته على الوفاء بسداد الالتزامات التي قد تقع عليه.
4) **الضمانات:** وهذا المعيار يختص بالضمانات التي يقدمها العميل حيث يتم تحليل الضمانات من حيث نوعها وقيمتها ومدى قابليتها للبيع بسهولة.
5) **الظروف المحيطة:** وهذا المعيار يختص بتحليل بيئة المشروع المراد تمويله ودراسته الظروف الاقتصادية الداخلية والخارجية للمشروع.

[1]– يوسف سعيد يوسف أبو سليمة، مرجع سبق ذكره، ص ص27–28.

## المبحث الثالث: أنواع المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة وسبل معالجتها

### المطلب الأول: المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر من جراء الاعتماد على نظام المشاركة:

يتعرض بنك السلام في الجزائر كغيره من البنوك الإسلامية إلى العديد من المخاطر وخاصة في ظل نظام المشاركة وقبل تعداد هذه المخاطر التي يواجهها لا بد من التعريج على إدارة المخاطر داخل البنك وهيكلها فالبنك يحتوي على عدة لجان كلجنة المخاطر والمراقبة على الامتثال والتي تكمل عمل هذه اللجنة عدة لجان أخرى لا تقل أهمية عنها مثل: لجنة التمويل حسب سقف التفويض، لجنة متابعة السيولة، لجنة الخصوم والأصول إلى غير

ذلك، وبالعودة إلى المخاطر التي يواجهها بنك السلام في الجزائر في ظل نظام المشاركة نذكر منها:

- عدم احتفاظ طالبي التمويل بسجلات تجارية معتمدة ودقيقة في تاريخهم التجاري أم بسبب ضعف المستوى التجاري أو ضعف ثقافة التوثيق[1].
- عدم القيام بالاستعلام عن سمعة العميل (المشارك) ومقدرته في إدارة المشروع وسداد التزاماته للبنك[2].
- عدم الالتزام بشروط المشاركة لأو سوء إدارتها والناتج النهائي خسارة أو ربح أقل[3].

---

[1]– عزوز أحمد، إشكالية توجه المصارف الإسلامية للتمويل بصيغ المرابحات على حساب صيغ الاستثمار–دراسة حالة بنك البركة الجزائري–، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد 01، الجزائر، 2022، ص305.

[2]– أحمد شوقي سليمان، المخاطر المحيطة بصيغة المشاركة وكيفية الحد منها (حالة عملية)، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 08، 2017، ص116.

[3]– أحمد سالم لطايفة، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية الأردنية، دراسة طبيعة العقود (المضاربة، المشاركة والاستصناع)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، العدد 02، الأردن، 2018، ص147.

- عدم ملائمة نظم تقييم دراسة المشروعات وعدم سلامة الدراسة الائتمانية، وعدم توقف شروط عملية المشاركة مع سياسات الاستثمار للبنك[1].
- عدم توافر الكفاءة الإدارية والفنية وذات الخبرة العملية لدى البنك[2].
- يمكن أن يتسبب استخدام هذه الصيغة فيما يسمى بمخاطر تعويض أصحاب رؤوس الأموال وتظهر هذه المخاطر بالنسبة للذين يقدمون أموالهم للبنوك لتمويل بها على المدى القصير وتتمثل في أنها عندما يطبق عليهم نظام المشاركة بشكل قطعي وكامل بأن ذلك يؤدي إلى عدم تطابق الآجال التي اختاروها وأجال تنفيذ المشروعات التي مولتها البنوك بأموالهم مشاركة مما تسبب في مخاطر سيولة[3].
- قلة أو انعدام الاحتياطات المالية طويلة المدى لدى معظم البنوك الإسلامية وعدم وجود عائد ثابت في مشاريع هذه الصيغة.
- نشوء مخاطر سوقية بسبب عدم وجود فهم دقيق للظروف والبيئة التي تتواجد وتتعامل فيها البنوك الإسلامية لاسيما عدم اقتناع العملاء بوجود فوارق جوهرية بين صيغ التمويل الإسلامية وتلك التي تقدمها البنوك الربوية وعدم الإلمام بطبيعة العمل البنكي الإسلامي[4].

---

[1]– أحمد شوقي سليمان، مرجع سبق ذكره، ص116.

[2]– طارق أحمد عبد الله السبائب، مخاطر صيغة التمويل والاستثمار الإسلامي من وجهة نظر العاملين في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، العدد 13، السعودية، ص327.

[3]– بطاهر بختة، بوطلاعة محمد، مرجع سبق ذكره، ص146.

[4]– فتني مايا، إشكالية تسيير مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، مجلة العلوم الإدارية والمالية، العدد 01، الجزائر، 2020، ص ص63-64.

**المطلب الثاني: طرق معالجة مخاطر نظام المشاركة التي يواجهها بنك السلام في الجزائر:**

1- من الطرق للتخلص من المخاطر التشغيلية المرتبطة بالعميل عمل نموذج استعلام شامل عن المشارك (العميل) يتضمن بشكل رئيسي سمعة العميل ومركز المالي للعميل ومدى كفاءة رأس ماله ونوع النشاط الذي يمارسه وحجمه وأهميته ومدى الطلب منه[1].

2- للتخلص من المخاطرة المرتبطة بصيغ التمويل بالمشاركة في الأرباح هي أن يعمل بنك السلام في الجزائر كبنك شامل يحتفظ بالأسهم ضمن مكونات محفظته الاستثمارية وقبل الدخول في التمويل المشروع بهذه الصيغة يحتاج البنك أن يقوم بدراسة محكمة للجدوى وباحتفاظه بأسهم فإن البنوك الشاملة تصبح طرفا أصيلا في اتخاذ القرار وفي إدارة المنشأة في هذه البنوك بأسهمها ونتيجة لذلك باستطاعة البنك أن يتحكم عن قرب في توظيف الأموال في المشروعات التي تمت دراسة جدواها وأن يقلل من مشكلة الخطر الأخلاقي[2].

3- تجوز أن تكون بعض الضمانات الضرورية وذلك ضمانا لجدية العمل واستمرارية المشروع وتحسبا لعمليات التعدي أو التقصير أو الإهمال وخيانة الأمانة[3].

4- يحرض بنك السلام في الجزائر على التكوين المستمر للموظفين بجميع أصنافهم وهذا لرفع كفاءتهم المهنية ومواكبة التطور المستمر لنشاط الصيرفة الإسلامية وكذا تمكنه من مواجهة مختلف المخاطر التي تواجه البنك[4].

---

[1]- أحمد شوقي سليمان، مرجع سبق ذكره، ص116.

[2]- بأحمد ياسمينة، إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية، جامعة أدرار، 2017، ص47.

[3]- مخلوف سلمان، لعباني خيرة، مرجع سبق ذكره، ص43.

[4]- بوجمعة طارق، قاسمي جمال، مخاطر التمويل لدى البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، 2021، ص26.

**خلاصة الفصل:**

من خلال دراستنا لبنك السلام في الجزائر في هذا الفصل توصلنا إلى النتائج التالية:

- يعتمد بنك السلام في الجزائر في تمويله بنظام المشاركة على نوع المشاركة المتناقصة.
- يبتعد بنك السلام في الجزائر من التمويل بالمشاركات ذات المخاطر العالية ويعتمد كثيرا على التمويل قصير المدى (المرابحة، إجارة).
- تنفذ صيغ المشاركة لدى بنك السلام في الجزائر من خلال شركة العدل وشركة الملك.
- يعتمد بنك السلام في التمويلات التي يمنحها للاستثمار على صيغ المدينات أكثر من صيغ المشاركات التي يمول فيها بصيغة المشاركة فقط وبنسب منخفضة جدا، وبالتالي فبنك السلام لأي قدم التمويل للمشروعات الاستثمارية الكبرى في الجزائر كالبنية التحتية التي تقوم على رؤوس أموال ضخمة لا تستطيع توفيرها إلى صيغ المشاركات.
- تواجه بنك السلام في الجزائر مشاكل عديدة كعدم تقبل المودعين للخسارة في حساباتهم وهذا نابع من طبيعة الساحة البنكية الجزائرية، وهذا الذي يدفعه إلى تجنب التمويل وفقا لصيغ المشاركة.
- لا يساهم الاستثمار وفق أسلوب المشاركة في بنك السلام في تطوره وذلك راجع إلى نوعية الاستثمارات المستهدفة بهذه الصيغة مما يؤثر على حجم الأرباح المحققة من هذه الصيغة فهي تعد أسلوب استثماري شبه مهمش في البنك.

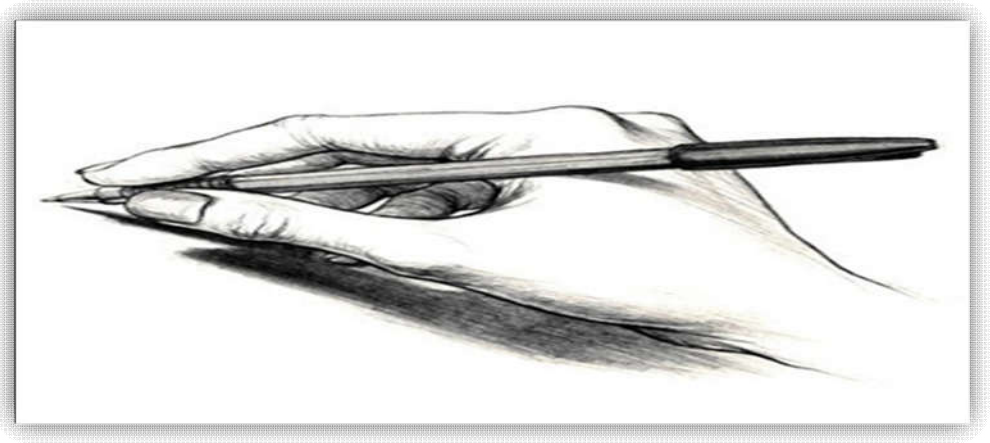

# خاتمة

**خاتمة:**

تتعدد صيغ التمويل وتتنوع سواء في الاقتصاد الوضعي أو الإسلامي، وذلك على عكس الاقتصاد الإسلامي، والذي يستبعد التمويل بالدين لتحل محله صيغ تمويلية أخرى تعتمد أساسا على المشاركات المصرفية التي تبرز كصيغة تمويلية واستثمارية قائمة بحد ذاتها، وتتميز بتعدد أشكالها خاصة مع وجود أدوات مالية إسلامية قائمة على صيغة التمويل بالمشاركة، وما يوفره ذلك لها من درجة سيولة ومرونة عالية، وتتكامل مع صيغ البيوع والإجارة لتحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، ويعتبر الربح هو المحفز الأساسي للتمويل الإسلامي، والذي يختلف في مفهومه تمام الاختلاف عن كل من سعر الفائدة والربا.

وعليه تحتل المشاركة المصرفية من الناحية النظرية أهمية كبرى تظهر بالنسبة لمختلف الأطراف المتعاملين معها سواء المصرف الإسلامي، حيث تمكنه من جذب حجم أكبر من الأرصدة النقدية، مع إمكانية استخدامها الاستخدام الأفضل، مما يؤدي إلى زيادة عوائد المصرف الإسلامي.

**نتائج اختبار الفرضيات:**

- **الفرضية الأولى** : والتي تنص على أن "التمويل بالمشاركة نظام إقتصادي بديل للنظام الربوي لان مسؤولية الشركاء فيه مسؤولية تضامنية" فمن خلال دراستنا للموضوع الذي بين أيدينا وجدنا بأن التمويل بالمشاركة نظام إقتصادي بديل للنظام الربوي يقوم على قيم إيمانية وذلك يعود لمسؤولية الشركاء فيه مسؤولية تضامنية ليكون هذا البيان مثبتا لصحة هذه الفرضية.
- **الفرضية الثانية** : والمتمثلة في أن" عدم ملائمة البيئة القانونية لعمليات التمويل بصيغة المشاركة يزيد من نسبة مخاطر هذا النوع من التمويل في البنوك الإسلامية" ومن خلال دراستنا للموضوع وجدنا بأن البيئة القانونية لعمليات التمويل بصيغة المشاركة جزء مهم في هذه العملية التمويلية بهذه الصيغة فعدم ملاءمتها يزيد من نسبة المخاطر فوفقا للأساليب الإسلامية في الاستثمار وضعت البنوك الإسلامية ضمن أهدافها التوصل إلى

أساليب قانونية ملائمة تساعد على أخذ جانب الحيطة والحذر في نشاطها الإستثماري وعمليات التمويل القائم على المشاركة.

- **الفرضية الثالثة :** والتي تنص على أن " نشر ثقافة التمويل بصيغة نظام المشاركة يزيد من ربحية البنوك الإسلامية " ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع وجدنا بأن نشر ثقافة التمويل بصيغة نظام المشاركة يزيد من ربحية البنوك الإسلامية وبالتالي تصبح الصيغة المفضلة لدى الكثير من طالبي التمويل.

**نتائج الدراسة :**

1. ينطلق العمل المصرفي من عقيدة إسلامية متينة و روحانية ربانية أساسها " و أحل الله البيع و حرم الربا"
2. المصارف الاسلامية هي مؤسسات الإسلامية حديثة إذا ما قورنت بالتاريخ الطويل للمصارف التقليدية، حيث يعود تأسيس أول بنك تقليدي الى عام 1157 م في مدينة البندقية، بينما يعود تأسيس أول بنك إسلامي إلى تجربة بنوك الإدخار المحلية بجمهورية مصر العربية عام 1963 م، حيث يوجد فارق زمني بينهما يقدر بحوالي ثمانية قرون، و مع ذلك اثبتت البنوك الإسلامية انتشارها السريع في العالم و الإقبال المتزايد على منتجاتها وهذا لوجود حاجة لم تشبعها المصارف التقليدية و هي وجود عدد كبير من المسلمين يلتزمون بتعليمات الشريعة الإسلامية.
3. تحتل صيغة المشاركة من الناحية النظرية أهمية كبرى تظهر بالنسبة لمختلف الأطراف المتعاملين معها سواء المصرف الإسلامي، حيث تمكنه من جذب حجم اكبر من الأرصدة النقدية، مع امكانية استخدامها الاستخدام الأمثل مما يؤدي إلى زيادة العوائد، أما بالنسبة للمودعين فإن التمويل بالمشاركة يمكنه من الحصول على الربح العادل بمعدل مستقر و تحريرهم من النزعة السلبية، كما تحقق عدة مزايا بالنسبة للمستثمرين تتمثل في الاستفادة من تجربة المصرف و خبرته،و الكفاءة في تمويل المشروعات.

4. يحتوي التمويل بالمشاركة على مخاطر متعددة منها ما هو متعلق بالعملية ومنها ما هو متعلق بنوع بظروف عامة وأخيرا ما هو متعلق بالعمل والعمال ولكنه مخاطر نسبية قليلة لا تذكر. على ضوء دراسة حالة بنك السلام في الجزائر تبين لنا البنك يتجنب العمل بنظام المشاركة نظرا لكثرة المخاطر التي تنتج عن هذا التمويل ومن بين هذه المخاطر نذكر:

- ✓ وجود مخاطر عالية لصيغة التمويل بالمشاركة متمثلة في :مخاطر عد تشغيل المشروع ووقوع الخسارة، مخاطر التقلبات الاقتصادية والسياسية ، مخاطر عدم الأمانة وانعدام الشفافية لدى العملاء.
- ✓ معوقات استثمارية ومالية تواجه انتشار صيغة المشاركة في بنك السلام في الجزائر تمثلت في :سوء الظروف الاقتصادية والاستثمارية، وصعوبة العثور على مشاريع مجدية وانخفاض العائد المالي لعمليات المشاركة، وانخفاض الحصة السوقية للبنوك الإسلامية وتحمل البنك لأعباء مالية، وعدم ثقة البنوك الإسلامية بالبيانات المالية المقدمة إليها.
- ✓ وجود معوقات إدارية وفنية أمام انتشار التمويل بصيغة المشاركة في البنوك الاسلامية متمثلة في:

*عد توفر الإرادة الحقيقية لدى إدارات البنوك الإسلامية للعمل بصيغة المشاركة، ونقص الخبرة العملية لدى البنوك الإسلامية وعدم قدرتها للعمل في كافة القطاعات، وضعف الكفاءة الإدارية والتشغيلية لدى عملاء البنوك.

- ✓ وجود معوقات قانونية تواجه انتشار التمويل بصيغة المشاركة في البنوك الإسلامية في الجزائر.
- ✓ عدم ملاءمة البية القانونية لعمل البنوك الإسلامية بصيغة المشاركة. العمل بنظام المشاركة بكافة الشروط يحقق تنمية اقتصادية.

**إقتراحات الدراسة:**

1. ضرورة قيام البنوك الإسلامية بتفعيل صيغة التمويل بالمشاركة بشكل تدريجي وبصورة مستمرة، مع التركيز على المشاريع المتوافقة مع الظروف الاقتصادية والسياسية الراهنة،وضرورة العمل في المشاريع ذات العائد الجيد.
2. ضرورة التركيز على صيغة التمويل بالمشاركة والتوسع فيها لما تتمتع به من مرونة في تحسين التنمية الاقتصادية من خلال المشاركة في القطاعات الحقيقية للاقتصاد.
3. ضرورة توفر الإرادة الحقيقية لدى إدارات البنوك الإسلامية وواضعي السياسات التمويلية فيها من أجل البدء بشكل فعلي في منح تمويلات بصيغة المشاركة، وضرورة العمل على تطوير الكادر البشري بشكل يتلاءم مع متطلبات صيغة المشاركة.
4. ضرورة توجه البنوك الإسلامية في الجزائر لكسر الحواجز بينيا وبين رجال الأعمال
5. أصحاب المشاريع الاستثمارية، من أجل تعريفهم بالبنوك الإسلامية واطلاعهم على طبيعة
6. العمل بصيغة المشاركة والإجراءات المتبعة داخل البنك الإسلامي.
7. العمل على إقامة مؤسسات مالية إسلامية دولية تعني بضمان مخاطر التمويل بالمشاركة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة خاصة والتي تعاني في الكثير من الأحيان صعوبات في الحصول على قروض من البنوك التقليدية.
8. ضرورة قيام البنوك الإسلامية وبالتعاون مع الجامعات والمؤسسات التعليمية بالعمل على زيادة الوعي ونشر الثقافة المصرفية بصيغة التمويل الإسلامي بشكل عام،وبصيغة المشاركة بشكل خاص، وذلك من خلال الترويج لصيغة التمويل الإسلامي وإصدار النشرات الدورية والزيارات الميدانية للبنوك.

أفاق الدراسة :

بناء على النتائج السابقة نقترح مواصلة البحث في الموضوع من جوانب أخرى كما يلي:

- ❖ محددات صيغ التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية.
- ❖ مخاطر تبعد البنوك الإسلامية عن التمويل بالمشاركة.
- ❖ معوقات انتشار التمويل المصرفي إلاسلامي بصيغة المشاركة في.

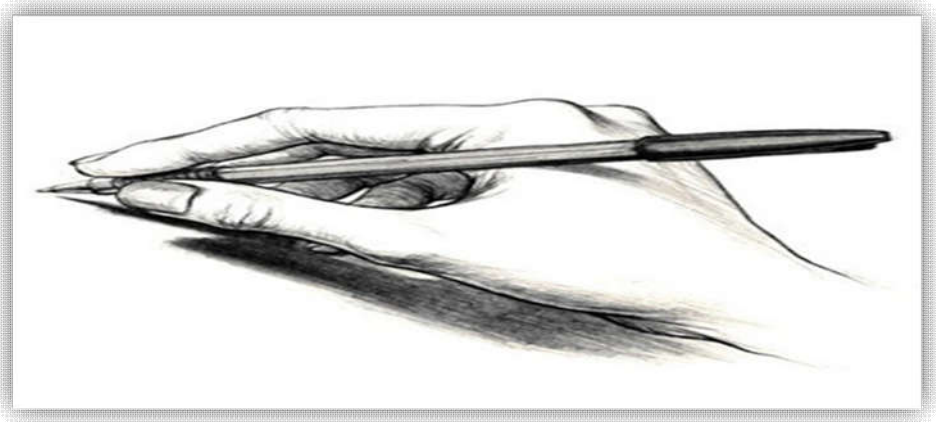

# قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

**قائمة المصادر والمراجع:**

- **القرآن الكريم:**
- سورة التوبة "الاية 71".
- سورة آل عمران "الاية 104".
- الحديث النبوي الشريف "رواه مسلم".

**أولا: المراجع:**

1- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثره في سوق الأوراق المالية، دار اليازورى العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2011.

2- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2007.

3- محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار الكتب الوطنية، ليبيا، الطبعة الأولى، 2010.

4- حسين حسن شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق دار النشر للجامعات، القاهرة، الطبعة الأولى، 2009.

5-شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012.

6- محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2003.

7- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية، دار الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2014.

8- شوقي أحمد، الإعالة والاستصناع وتحليل فقهي واقتصادي، فهرسة مكنية الملك فهد الوطنية أثناء النشر، السعودية، الطبعة الثالثة، 2003.

9- أبو غدة، عبد الستار البنوك الاسلامية، ج8، مجموعة دلة البركة، جدة (السعودية)، الطبعة الاولى, 2007، ص37.

**ثانيا: المذكرات والأطروحات:**

10- أنس ساتي ساتي محمد، تقويم أداء صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان، 2015.

11- سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، مذكرة ماجستير العلوم المالية والمصرفية، الكلية الاقتصادية، جامعة حلب، ليبيا، 2009.

12- موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2013.

13- يوسف سعيد يوسف أبو سليمة، معوقات انتشار التمويل المصرفي الإسلامي بصيغة المشاركة في فلسطين، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2018.

14- عبلة المسلف، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، مذكرة مكملة لنيل مذكرة ماجستير للعلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المنتوري، قسنطينة، 2005.

15- مخلوف سليمان، لعباني خيرة، صيغ التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سعيدة، 2020.

16- بأحمد ياسمينة، إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أدرار، 2017.

17- بوجمعة طارق، قاسمي جمال، مخاطر التمويل لدى البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، 2011.

**ثالثا: المجلات والملتقيات العلمية:**

18- خرخاش جميلة، سعودي نادية، ماهية البنوك الإسلامية وعلاقتها بالأزمات المالية، الملتقى العلمي الوطني حول موضوع النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية، الجزائر، 4-5 فيفري 2019.

19- بن عبيد فريد، حوحو فطوم، عيساوي سهام، واقع التمويل الإسلامي في الدول الأوروبية، الملتقى الوطني الأول حول النظام المالي وإشكالية التمويل الاقتصاديات النامية، الجزائر، 4-5 فيفري، 2019.

20- القليطي لخضر، عبيد محمد، مبادئ التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات -لأزمة المالية العالمية نموذجا-، ملتقى الوطني الأول حول النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية، الجزائر، 4-5 فيفري 2019.

21- ضيف سعيدة، إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، مجلد3، العدد2، الجزائر، 2019.

22- جقوط عبد الرزاق، سماش كمال، دور صيغ التمويل الإسلامي في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2019.

23- بن عزة محمد، صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الانضباط المالي، ملتقى حول صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي، تلمسان، الجزائر.

24- زهير بن دعاس، حويسي أمين، صيغ التوميل الإسلامي بين الواقع المأمول، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 4، المسيلة (الجزائر).

25- بطاهر بختة، بوطاعة محمد، إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية دراسة ميدانية لعدة فروع لبنك البركة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، مجلد 11، العدد2، الوادي (الجزائر)، 2018.

26- آيت قاسي عزوز رضوان، طاهري بهاء الدين، مسيلي نبيلة، صيغ التمويل الإسلامي بدائل لطرق التمويل التقليدية، مجلة التنوع الاقتصادي ، العدد1، عين تيموشنت، الجزائر.

27- نوال بن عمارة، العربي عطية، التمويل بالمشاركة ودوره في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي، مجلة أوى الاقتصادية، العدد 5، ورقلة (الجزائر)، 2019.

28- بوحصى مجدوب، عريس، بودروج نفال، رأس مال الجريء الإسلامي، نموذج للتوفيق بين التمويل برأس المال الجريء والتمويل الشراكي الإسلامي، مجلة الاقتصاديات المالي والأعمال jfbe، العدد 8، 2019.

29- يوسف الشبيلي، التمويل بالمشاركة –الآليات العملية لتطويره–، الندوة الثالثة لمصرف أبو ظبي الإسلامي، 19–20 يناير 2011.

30- فضل عبد الكريم محمد، إدارة المخاطر في المصراف الإسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول استراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتديات، جامعة حسيبة بوعلي، الشلف، 2008.

31- عزوز أحمد، إشكالية توجه المصارف الإسلامية للتمويل بصيغ المرابحات على حساب صيغ الاستثمار "دراسة حالة بنك البركة الجزائري"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد 1، الجزائر، 2022.

32- أحمد شوقي سليمان، المخاطر المحيطة بصيغة المشاركة وكيفية الحد منها (حالة عملية)، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد8، 2017.

33- أمجد سالم لطافية، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية الأردنية، دراسة تطبيقية لعقود المضاربة والمشاركة والإستثمار، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، العدد 2، الأردن، 2018.

34- طارق أحمد عبد الله السباتي، مخاطر صيغة التمويل والاستثمار الإسلامي من جهة نظر العاملين في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، العدد 13، السعودية.

**رابعا: المواقع الالكترونية:**

35- عقد المشاركة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية: https:// uabonline.org/ar.

36- باسم عامر، وسائل تفعيل مبدأ المشاركة في المصارف الإسلامية: https://ar.islamway.net.

37- أسباب تراجع التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية: https//islamon line.net.

38- www.alsalam Algeria.com

**ملخص الدراسة باللغة العربية:**

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أهمية التمويل بنظام المشاركة، والتي تعد من بين أحد أهم البدائل المتاحة لتغطية الحاجة إلى التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية، حيث أصبح التمويل بصيغة المشاركة من بين أهم المواضيع الاقتصادية التي ازداد التركيز عليها والعمل على تطويرها في وقتنا الراهن ، ذلك لأنها تساهم في توزيع المخاطر بين الشركاء، حيث تكون فيه مسؤولية الشركاء مسؤولية تضامنية.

وتوصلنا في نهاية الدراسة إلى أن التمويل بصيغة المشاركة، يعد من أهم صيغ استثمار الأموال في البنوك الإسلامية، والتي تتماشى و طبيعة عملها، إلا أن هذه الصيغة لقد لاقت تهميشا من قبل البنوك الإسلامية في الجزائر بسبب المخاطر العالية التي قد تواجه هذا النوع من التمويل ، وهذا ما استنتجناه من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك السلام في الجزائر.

**الكلمات المفتاحية:**

بنوك إسلامية، التمويل بنظام المشاركة، الجزائر.

**ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية:**

**Abstract:**

This study aims to show the importance of the partnership finance, which is among one of the most important alternatives available to cover the need for Islamic finance in Islamic banks. Contribute to the distribution of risks among the partners, where the responsibility of the partners is a joint responsibility..

At the end of the study, we concluded that financing in the form of participation is one of the most important forms of investing funds in Islamic banks, which are consistent with the nature of their work. However, this formula has been marginalized by Islamic banks in Algeria due to the high risks that may face this type of financing. This is what we concluded through the field study that we conducted .at the Salam Bank in Algeria

**Key words** :

Islamic banks, participation system, Algeria.

**ملخص الدراسة باللغة الفرنسية:**

**Résumé de l'étude en français:**

Cette étude vise à montrer l'importance de la finance partenariale, qui est parmi l'une des alternatives les plus importantes disponibles pour couvrir le besoin de finance islamique dans les banques islamiques. Contribuer à la répartition des risques entre les partenaires, là où la responsabilité des partenaires est une .responsabilité solidaire

Au terme de l'étude, nous avons conclu que le financement sous forme de participation est l'une des formes les plus importantes d'investissement des fonds dans les banques islamiques, qui sont cohérentes avec la nature de leur travail.Cependant, cette formule a été marginalisée par les banques islamiques. en Algérie en raison des risques élevés auxquels peut être confronté ce type de financement, c'est ce que nous avons conclu à travers l'étude de .terrain que nous avons menée à la Banque Salam en Algérie

**Les mots clés:**

Banques islamiques, finance, système participatif, banques islamiques, Algérie.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

*Université Mohamed Boudiaf a M'sila*

*Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion*

*Département: .....*

# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: عبد الرحيم كريم المولود(ة) بتاريخ: 12/7/1999 ب: حمام الضلعة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 207442011 الصادرة بتاريخ: 06/12/2020 عن: بلدية حمام الضلعة/المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي خلال السنة الجامعية: 2022

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**:

المشاركة في سوق العمل الجزائرية لتغطية الحاجة الى التمويل

الإسلامي في ظل الأزمة الاقتصادية

دراسة حالة بنك البركة في الجزائر

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 15 جوان 2022/...../.....

شوهد على التوقيع

السيد: ع...

حمام الضلعة في: 15 جوان 2022

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي

وبتفويض منه المتصرف الاقليمي

عكراي فيصل

دائرة حمام الضلعة - ولاية المسيلة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.

**يدرج هذا التصريح ضمن صفحة المذكرة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila
Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département: .....

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: بطوش عتيقة ..... المولود(ة) بتاريخ: 14/08/1995 ب: حمام الضلعة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 20114336 الصادرة بتاريخ: 2017/02/20 عن: بلدية حمام الضلعة المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد التنمية و البنك خلال السنة الجامعية: 2022

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان*:

دكتاترية عاجزة البدائل المتاحة لتغطية الحاجة إلى التمويل البنكي الرسمي في البنوك الرسمية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالجزائر

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 15 جوان 2022

شوهد على التوقيع
السيد: .....
حمام الضلعة في: 15 جوان 2022
من رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبتفويض منه المتصرف الاقليمي
عمراني فيصل

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.
**يرفق هذا التصريح ضمن ملحق المذكرة